المركز الجامعي المقاوم الشيخ أمود بن مختار- إليزي

معهد الحقوق

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على شهادة الماستر في الحقوق

تخصص قانون جنائي وعلوم الجنائية

بعنوان:

المحاكمة عن بعد وضمانات المحاكمة العادلة

من إعداد الطالبة: بن آقي خديجة الطاهر

تحت إشراف الأستاذ: الدكتور عبدو علي

وتتكون لجنة المناقشة من الأساتذة

الأستاذ	إلياس خير الدين	رئيسا
الأستاذ	عبدو علي الطاهر	مشرفا ومقررا
الأستاذ	فلاك مراد	مناقشا

السنة الجامعية2024/2023

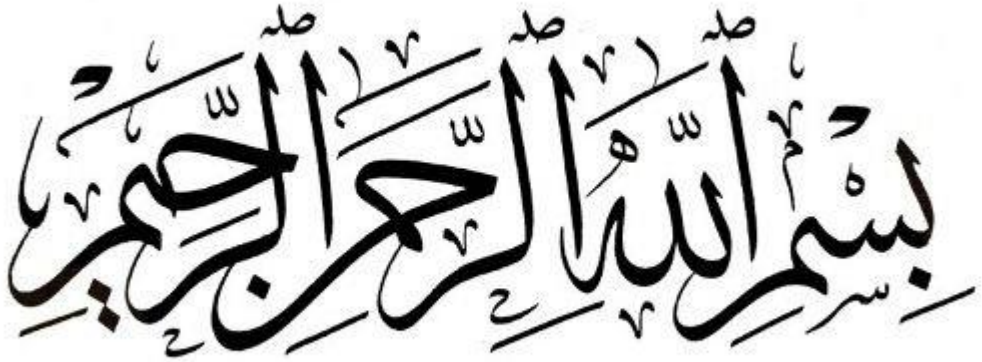
بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء

قال تعالى:{ و قل اعملوا فسير الله أعمالكم و المؤمنون}سورة التوبة الآية 105

الهي لا يطيب الليل إلا بشكرك و لا يطيب النهار إلا بطاعتك ولا تطيب اللحظات إلا بذكرك

ولا تطيب الآخرة إلا بعفوك ولا تطيب الجنة إلا برؤيتك إلى من بلغ الرسالة و أدى الأمانة و نصح الأمة

إلى نبي الرحمة ونور العالمين محمد صلى الله عليه وسلم

إلى من تشققت يداه في سبيل تربيتي .. إلى من كان يدفعني و يشجعني قدما نحو الأمام إلى مدرستي الأولى

في الحياة أبي الغالي رحمه الله و اسكنه فسيح جناته إلى نبض الروح و مصدر البهجة إلى الشمعة التي تنير

دربي ولا ينطفئ نورها مهما طال الزمن إلى التي رعتني حق الرعاية إلى التي منحتني كل ما تملك من عطف و

حب و حنان إلى من سهرت وتحملت و تعبت إلى أن وصلت إلى ما أنا عليه إلى نبض الروح و مصدر

البهجة أمي الحبية أطال الله في عمرها

إلى إخوتي الذين تقاسموا معي عبئ الحياة و بأخص حبيبة قلبي فطوم

إلى أخي إبراهيم الذي كان بمثابة أبي

أخي موسى أنار الله دربه

أختي الحبيبة الزهرة أطال الله في عمرها

إلى أخي لحسن سندي الغالي

إلى صديقات عمري و إخوتي في الحياة رحمة، رانيا ، حواء، فاطمة، رقية، نينا، عفاف الزهرة، مبروكة، أسماء، تاتة.

إلى عائلتي الكريمة التي كانت سندا لي رغم بعد المسافة

فدعاؤكم نور أنار دربي و حمل بي إلى أن أرفع راية تخرجي أهديكم فرحة هذا النجاح

قبل الكل أحبتي .. إلى أساتذتي الأفاضل أطال الله في أعمارهم

و إلى الأصدقاء و كل من شجعني و بأخص موسى و أحمد

إلى كل من نسيه القلم و الحروف و الكلمات و حفظه القلب

إلى كل من يؤمن بدور النجاح في تغيير ذواتنا قبل أن يكون في أشياء أخرى.

الشكر والعرفان

قال تعالى: {إذا تـأذن ربكم لئن شكرتم لأزيدنكم}.سورة إبراهيم الآية 07.

قال الرسول صلى الله عليه وسلم{ من لا يشكر الناس لا يشكر الله}.

احمد الله تعالى حمدا كثيرا طيبا مباركا

أتوجه بجزيل الشكر و عظيم الامتنان لوالدي الكريمين اللذان شجعاني

طول مسيرتي العلمية و النجاح و إتمام هذه الدراسة.

كما أتوجه بجزيل وخالص الشكر إلى أستاذي الفاضل

فلاك مراد الذي كان لي خير مرشدا و معاونا و موجها حفظه الله و أطال في عمره

الذي لا تكفي حروف هذه المذكرة لإيفائه حقه لصبره الكبير و توجهاته العلمية

و القيمة التي لا تقدر بثمن و التي ساهمت وساعدتني ولإتمام هذا العمل

كما أتقدم بالشكر الجزيل لأستاذي القدير عبد علي الطاهر بصفة خاصة

ولجميع أساتذة المركز الجامعي المقاوم الشيخ أمود بن مختار

إليزي و أعضاء لجنة المناقشة

كما أتوجه بالشكر لجميع من وقف معي في إنجاز هذا العمل.

قائمة المختصرات.

ص: صفحة.

ع: العدد.

ق إ ج: قانون الإجراءات الجزائية.

د ط: دون طبعة.

د ت ن: دون تاريخ النشر.

س: ساعة.

د ذ م : دون ذكر مجلة.

مقدمة

مقدمة.

عرف العالم في العقود الأخيرة تطورا كبيرا في مجال الاتصالات والمعلوماتية فسارعت أغلب الدول لاستغلال هذا التطور في مختلف المرافق العامة، ومن قبل ذلك استعمال وسائل الاتصال المرئية والمسموعة في مجال العدالة ولعل أهم نظام كرسته التشريعات الدولية والوطنية في مجال المحاكمات الجزائية هو آلية المحاكمة عن بعد ولقد نظم المشرع الجزائري أحكام التقاضي عن بعد من خلال القانون رقم03/15 المتعلق بعصرنة العدالة وبتحديد في الفصل الرابع منه تحت عنوان المحاكمة عن بعد لكن بعد ظهور الأزمة الصحية (فيروس كورونا)التي مست العالم بأسره اتخذت معظم الدول إجراءات وقائية من أجل منع تفشي هذا الفيروس ومن أهمها فرض الحجر الصحي والتباعد الاجتماعي، ما جعل الجزائر على غرار باقي الدول توقيف العمل القضائي وخاصة الجلسات الناظرة في القضايا المعروضة على الجهات القضائية وذلك حفاظ على صحة المواطنين وانتشار العدوى فإن اللجوء إلى نظام المحاكمة عن بعد أصبح ضروريا ،مما جعل المشرع الجزائري يصدر الأمر رقم 04/20 المعدل و المتمم لقانون الإجراءات الجزائية والذي أتى باستعمال وسائل الاتصال المسموعة والمرئية في الإجراءات القضائية.

و يمكن القول كذلك أن المحاكمة عن بعد تعد من أهم الانعكاسات المعلوماتية على وظائف الدولة لاسيما وظيفتها القضائية، كون أن النموذج التقليدي لرفع الدعاوى القضائية يعكس مجموعة متتالية من الإجراءات التي قد تستغرق وقتا كثيرا لذلك لزم البحث عن سبل ووسائل أخرى يستطيع المتقاضي عن طريقها الحصول على حقه بطريقة سهلة و سريعة.

أهمية و دوافع الدراسة:

1. تسليط الضوء على موضوع المحاكمة عن بعد و معرفة أهدافها.
2. إبراز دور المحاكمة عن بعد و معرفة إجراءاتها.
3. إبراز دور المحاكمة عن بعد و مقارنتها بالمحاكمة التقليدية.
4. بيان مدى فعالية نظام المحاكمة في مواجهة الظروف الاستثنائية التي تصادف العمل القضائي كانتشار الأوبئة "فيروس كورنا" و استحالة الحضور.

أهداف الدراسة:

تكمن أهداف دراسة موضوع " المحاكمة عن بعد و ضمانات المحاكمة العادلة" فيما يلي:

1- تسليط الضوء على التقاضي عن بعد الذي يسعى ورآه المشرع الجزائري بتطويره و القطاع القضائي ككل و ذلك من خلال وضع آليات تنظمه و تسهل العمل به.

2- بيان المقصود بالمحاكمة عن بعد و أساسها القانوني.

3- مواجهة الصعوبات التي قد تواجهها ومحاولة إيجاد حلول لها.

4-التعرف على كيفية استخدام هذه التقنية في مراحل المحاكمة.

أسباب الدراسة:

ولقد تعدادات المبررات التي جعلتنا نختار هذا الموضوع منها الموضوعية و الشخصية و تتمثل فيما يلي:

الأسباب الذاتية:

1) حب الاطلاع و الاستكشاف على أسرار العمل بتقنية المحاكمة عن بعد.
2) علاقة موضوع الدراسة بتخصصي(قانون جنائي و علوم جنائية).
3) معرفة أهم الوسائل المستخدمة فيها و مختلف أنواعها.
4) الاهتمام و الميول الشخصي بمجال الإجراءات الجزائية.

الأسباب الموضوعية:

1. نظرا لأن الموضوع حديث الدراسة نسبيا.
2. الإحاطة بمختلف جوانب المحاكمة عن بعد خاصة منها تفعيل ضمانات المتقاضين.
3. الاطلاع على أهم التعديلات التي طرأت على قانون الإجراءات الجزائية .
4. الاطلاع على مدى تفعيل دورها القضائي في تطوير قطاع العدالة.

صعوبات الدراسة:

1. قلة المراجع المتخصصة في الموضوع(الكتب).
2. حداثة الموضوع مما يصعب في البحث عن المعلومات الكافية.
3. صعوبة الحصول على المعلومات الكافية من قبل الجهات المعنية.

إشكالية الدراسة:

ولتسليط الضوء أكثر على الموضوع ارتأينا معالجته من خلال طرح الإشكال التالية:

فيما تتمثل الآليات القانونية للمحاكمة عن بعد وما مدى ملائمتها لمبادئ المحاكمة العادلة؟

وتندرج ضمن هذه الإشكالية أسئلة فرعية تتمثل فيما يلي :

1. هل تمس تقنية المحاكمة عن بعد ضمانات المحاكمة العادلة.
2. هل يعتبر استعمال تقنية المحاكمة إجحافا في حق المتقاضين.

المنهج المتبع:

اعتمدنا في دراسة هذا الموضوع على المنهج الوصفي في مفهوم المحاكمة عن بعد ،و استخدام المنهج التحليلي في تحليل النصوص التي جاء بها التعديل الأخير لقانون الإجراءات الجزائية، للوقوف على مدى احترام هذه الإجراءات المستخدمة لضمانات المحاكمة العادلة .

تقسيمات الموضوع:

بغية الإجابة على الإشكالية الرئيسية و الأسئلة الفرعية تم تقسيم موضوع الدراسة إلى فصلين، فكان التقسيم كالتالي:

الفصل الأول تحت عنوان الإطار المفاهيمي للمحاكمة عن بعد، حيث تم تقسيمه إلى مدلول المحاكمة عن بعد(المبحث الأول)، وسائل و آثار المحاكمة عن بعد(المبحث الثاني).

و أما الفصل الثاني المعنون بالإطار القانوني لتقنية المحاكمة عن بعد فقد تم تقسيمه بدوره إلى المحاكمة عن بعد خلال مراحل الدعوى(كمبحث أول)، و آثر المحاكمة عن بعد على ضمانات المحاكمة العادلة(كمبحث ثاني). و في الأخير أنهينا هذا الموضوع بخاتمة تضمنت أهم النتائج المتواصل إليها و بعض الاقتراحات التي و جدنها ضرورية لسد الثغرات المتعلقة بالموضوع.

خطة الدراسة:

مقدمة.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للمحاكمة عن بعد.

المبحث الأول: مدلول المحاكمة عن بعد.

المبحث الثاني: وسائل و آثار المحاكمة عن بعد.

الفصل الثاني: الإطار القانوني للمحاكمة عن بعد.

المبحث الأول: المحاكمة عن بعد خلال مراحل الدعوى.

المبحث الثاني: آثر المحاكمة عن بعد على ضمانات المحاكمة العادلة.

الخاتمة.

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي للمحاكمة عن بعد

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للمحاكمة عن بعد

لقد شهدت البشرية مرحلة جديدة من التطور التكنولوجي بفضل الثورة العلمية في مجال الاتصالات والمعلوماتية التي ساهمت في نقل وتطوير الأفكار وتقليص المسافات بين الأشخاص وفيما بين الدول ، وقد انعكس هذا التطور إيجابيا على المجال القضائي من خلال تفعيل أعمال الإجراءات القضائية بشكل سريع سيما ما تعلق منها بإجراءات التحقيق و المحاكمة باستعمال تقنية المحاكمة عن بعد ، وكما تعد تقنية التحقيق عن بعد من أهم نتائج

تلك الجهود إذ تعتبر هذه التقنية وسيلة للخروج من الطابع التقليدي في مجال التحقيق والمحاكمة واستحداث آليات حديثة تمكنها من تقديم خدماتها بشكل أفضل وأسرع في ظل تزايد حاجيات المواطنين ومن بين المرافق العامة التي تولي اهتمام في مختلف الدول ، وقد أعطت النظم القانونية اهتماما كبيرا لتقنية المحاكمة عن بعد في الإجراءات الجزائية وهي موضوع هذا الفصل الذي قسمناه إلى مبحثين كتالي مدلول المحاكمة عن بعد أو التقاضي الإلكتروني في المبحث الأول، ثم تطرقنا إلى و سائل و آثار المحاكمة عن بعد كمبحث ثاني.

المبحث الأول: مدلول المحاكمة عن بعد

إن تقنية المحاكمة عن بعد آلية حديثة تقوم على الاتصال المرئي المسموع تستخدم في إجراءات التحقيق والمحاكمة الجزائية، يتم الاستعانة بها لسماع الشهود والمتعاونين مع

العدالة لكشف غموض الجرائم، وكذا بيان أهمية هذه التقنية وما توفره من مزايا لتحسين سير مرفق لعدالة، مما يستوجب التطرق لمفهوم المحاكمة عن بعد كمطلب أول وأنواع وصعوبات المحاكمة عن بعد كمطلب ثاني.

المطلب الأول: مفهوم المحاكمة عن بعد

تعد تقنية المحاكمة عن بعد وسيلة من وسائل الاتصال المرئي المسموع لاجتماع شخصين أو عدة أشخاص في أماكن مختلفة وهذا يتم باستعمال وسائل إلكترونية حديثة، وسنتطرق في هذا المطلب إلى تعريف المحاكمة عن بعد كفرع أول وشروطها كفرع ثاني، في حين تناول الفرع الثالث خصائص المحاكمة عن بعد.

الفرع الأول: تعريف المحاكمة عن بعد

و من خلاله تم التطرق أولا إلى التعريف اللغوي و ثانيا إلى التعريف القانوني كما يلي:

أولا: التعريف اللغوي:

"إن البحث في مدلول تقنية المحاكمة عن بعد يستوجب علينا التعرض لهذا المصطلح بالرجوع للغته الأصلية المستحدث فيها وهما اللغتان الإنجليزية والفرنسية« vidéoconférence» ، حيث أن هذا الأخير يتركب من مصطلحين أولا « vidéo» وتعني باللغة العربية كل جهاز يقوم بنقل الصورة والصوت بواسطة موجات الاتصال المختلفة ، وثانيا مصطلح « conférence» وتعني تجمع عدد من الأفراد لإجراء مناقشة حوار مؤتمر محدد ومعين."[1]

ثانيا: المفهوم القانوني.

"فهو وسيلة تكنولوجية من وسائل الاتصال المرئية والمسموعة يستخدمها مجموعة من الأفراد فيما بينهم من خلال كل تراسل أو استقبال علامات أو إشارات أو كتابات أو صور أو أصوات أو معلومات مختلفة عن طريق الأسلاك أو البصريات أو اللاسلكي الكهربائي أو أجهزة أخرى كهربائية مغناطيسية وبأية وسيلة الكترونية تضمن الاتصال والتواصل."[2]

---

[1] عثمانية كواسر، المحاكمة الجزائية عن بعد ورهان ضمانات المحاكمة العادلة في ظل الأمر20\04، مجلة الحقوق و العلوم السياسية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة عباس لغرور خنشلة، المجلد09، لعدد02، 2022، ص 1042.

[2] الطاهر ياكر، التقاضي الالكتروني بين الضرورة المعاصرة وواقع النصوص القانونية، مجلة أبحاث قانونية وسياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية
جامعة خميس مليانة، المجلد08، العدد02،ص 291..

وبالرجوع إلى التشريع الجزائري نلاحظ أن المشرع لم يعطي أي تعريف لتقنية المحاكمة عن بعد لا في القانون 03/15المتعلق بعصرنة العدالة ولا في الأمر رقم 04/20 المعدل و المتمم لقانون الإجراءات الجزائية، في حين عرفها المشرع الإماراتي في قانون استخدام تقنية الاتصال عن بعد في المادة الأولى منه بأنها" محادثة مسموعة و مرئية بين طرفين أو أكثر بالتواصل المباشر مع بعضهم البعض عبر و سائل الاتصال الحديثة لتحقيق الحضور عن بعد في المحاكمة الالكترونية.[1]"

ولقد تعددت أراء الفقهاء في إعطائهم تعريف للمحاكمة عن بعد، ومن بين أهم هذه التعاريف نذكر بعضها:

1. "تعرف بأنها إجراء المحاكمة وفق المتطلبات القانونية لأطراف الدعوى القضائية، بحيث تبقى البيئة القضائية في مقرها بالمحكمة أو المجلس، وذلك من خلال ربطها عبر وسائل الاتصال الإلكترونية".[2]

2. "سلطة لمجموعة متخصصة من القضاة النظاميين بنظر الدعوى و مباشرة الإجراءات القضائية بوسائل إلكترونية مستحدثة، ضمن نظام أو أنظمة قضائية معلوماتية متكاملة الأطراف و الوسائل تعتمد منهج تقنية شبكة الربط الدولية (الانترنت) و برامج الملفات الحاسوبية الإلكترونية بنظر الدعاوى و الفصل فيها و تنفيذ الأحكام بغية الوصول لفصل سريع في الدعاوى و التسهيل على المتقاضين."[3]

ومن خلال التعاريف السابقة نستنتج أن المحاكمة عن بعد تقنية تكنولوجية حديثة، يتم بموجبها تطبيق كافة إجراءات التقاضي بواسطة أجهزة المرتبطة بشبكة الانترنت، وتكون بطريقة سمعية و بصرية.

الفرع الثاني: شروط المحاكمة عن بعد

إن استخدام آلية التقاضي عن بعد يفرض على أي دولة التقييد بجملة من الشروط، خاصة فيما تعلق بمسألة المساعدة القضائية بين الدول، والجدير بالذكر أن القانون الدولي وضع ثلاث شروط أساسية للمحاكمة عن بعد تتمثل فيما يلي:

1. عدم تعارض استخدام تقنية التقاضي عن بعد مع قانون الدولة المطلوب منها التنفيذ

[1] بوسا حية أمير، شنتا ليه وفاء، اثر تقنية المحاكمة المرئية عن بعد على المبادئ الأساسية للمحاكمة العادلة في ضوء الأمر رقم 04/20، مجلة الباحث في العلوم القانونية و السياسية، د ك، دن مجلد، العدد07، 2022،ص 116.

[2] بوسام بوبكر، التقاضي المرئي عن بعد في المادة الجزائية و المحاكمة العادلة، مجلة العلوم القانونية و الاجتماعية, كلية الحقوق و العلوم السياسية ,جامعة زيان عاشور، الجلفة – الجزائر، المجلد 08، العدد 02، 2023، ص 442.

[3] لرقط فريدة، هوام علاوة، التقاضي الإلكتروني، مجلة البحوث في العقود و قانون الأعمال، دون الكلية، جامعة باتنة 1 الحاج لخضر(الجزائر)،المجلد 06، العدد 04، 2021، ص 185.

اشترطت الفقرة الثانية من أحكام المادة09 من البروتوكول الإضافي للاتفاقية الأوروبية للمساعدة القضائية المتبادلة في المسائل الجزائية ،ألا ينطوي استخدام هذه التقنية تعارضنا مع مبادئ الأساسية لقانون الدولة المنفذة، ومن ثم فإن لهذه الأخيرة رفض هذا الاستخدام غدا قدرت أنه يؤدي إلى إهدار المبادئ الأساسية لقانونها الداخلي على اعتبار أن الاختصاص القضائي لا يعود لهذه الدولة.

2. توافر الوسائل والإمكانيات التي تساعد الدولة المعنية بالتنفيذ من استخدام آلية التقاضي عن بعد

إلى جانب شرط عدم تعارض المحاكمة المرئية عن بعد أو التقاضي عن بعد مع المبادئ القانونية الأساسية للدولة نجد الشرط الثاني والذي يتمثل في إلزامية توافر الوسائل والإمكانيات التي تساعد على التنفيذ لدى الدولة المنفذة.

وقد أقرت المادة السالفة الذكر ضرورة توافر الإمكانيات والوسائل الفنية التي تمكن الدولة المنفذة من إجراء ذلك، كما أجازت لها إمكانية الرفض لاستخدام هذه التقنية في حال عدم حيازتها لهذه التجهيزات، مراعاة للجانب المالي لتلك الدولة، كما يمكن أن تعرض عليها الدولة الطالبة للتحقيق عن بعد عبر الوسائل الإلكترونية المساعدة لوفير ملزمها من معدات أو خبرات لاستخدام هذه التقنية، سوء على سبيل الإعارة أو الهبة.

3. حصر استخدام آلية التقاضي عن بعد في سماع الشهود والخبراء من أقاليم مختلفة

إن المفهوم الشائع لتقنية التقاضي عن بعد هو إن عملية التقاضي برمتها تستند على التقنية الحديثة باستعمال الانترنت، لكن في الواقع غير ذلك إذ تقتصر فقط على سماع الشهود وإفادة الخبراء حيث يمكن للسلطات القضائية لإحدى الدول المتعاقدة طلب سماع شخص يتواجد على إقليم دولة متعاقدة أخرى بصفته شاهد أو خبيرا عبر هذه التقنية متى ثبتت استحالة أو عدم ملائمة المثول الفعلي لهذا الشخص أمامها وفقا لأحكام المادة 09 الفقرة الأولى من ذات البروتوكول ، و الملاحظ من خلال هذه المادة أن واضعي البرتوكول بحصرهم التقنية في سماع الشهود و الخبراء، حتى لا تثير إشكالات قانونية على الصعيد الدولي و مسائل الاختصاص.[1]

الفرع الثالث: حالات (أسباب) اللجوء للمحاكمة عن بعد

لقد حددت المادة 441 مكرر07 من الأمر04/20حالات اللجوء للمحاكمة عن بعد بقولها:" يمكن لجهات الحكم إن تلجا لاستعمال المحاكمة المرئية عن بعد من تلقاء نفسها أو بناء على طلب النيابة العامة أو احد الخصوم أو دفاعهم، في استجواب أو سماع شخص أو في إجراء المواجهة بين الأشخاص" إذن فالمحاكمة المرئية عن بعد يمكن إن تتم عن طريق:

[1] حمده محمد صالح لحمادي، فكرة التقاضي عن بعد، مذكرة لنيل شهادة ماجيستر قانون خاص، كلية القانون، جامعة الشارقة، الإمارات العربية المتحدة 2019/2018، ص10،9.

1. استعمالها من طرف جهات الحكم من تلقاء نفسها

اقر القانون لجهات الحكم صلاحية اللجوء للمحاكمة عن بعد، بعد استطلاع رأي النيابة العامة وإعلام باقي الخصوم، وللنيابة العامة أو الخصوم أو الدفاع أو المتهم الموقوف أو دفاعه تقديم رفض مبرر للامتثال لهذا الإجراء، يكون لجهة الحكم السلطة التقديرية في تحديد جدية الاعتراض من عدمه، وبناء على ذلك تصدر قرار غير قابل لأي طعن باستمرار المحاكمة وفقا هذا الإجراء.[1]

2. بناء على طلب احد الخصوم أو دفاعهم

يمكن لأحد الأطراف أو دفاعه تقديم طلب إلى الجهة القضائية مضمونه اللجوء لتقنية المحاكمة عن بعد ولهذه الجهة صلاحية قبول الطلب أو رفضه بعد استطلاع رأي باقي الأطراف أو دفاعهم والنيابة العامة كما لها الحق في التراجع عن قرارها إذا استدعت الضرورة ذلك.[2]

3. بناء على طلب النيابة العامة

إذ تقرر إجراء المحاكمة باستعمال الحاكمة عن بعد في الحالات سابقة الذكر، يقوم أمين ضبط المؤسسة العقابية بتحرير محضر عن سير المحاكمة وفق هذه التقنية ويوقع عليه ويرسل إلى الجهة القضائية المختصة بعد إعلام مدير المؤسسة العقابية بإلحاقه بملف الإجراءات.

للدفاع الحق في الحضور رفقة موكله بمكان سماعه أو أمام جهة الحكم المختصة وفي حال رفض المتهم للإجابة أو قرار التخلف عن الحضور، فإنه تطبق عليه أحكام المادة 347 من ق إ ج في فقرتها الثانية التي تنص:" يكون الحكم حضوريا على المتهم الطليق...فقرة02- رغم حضوره بالجلسة يرفض الإجابة أو يقرر التخلف عن الحضور..."، وهي المادة التي أحالتنا لها المادة441 مكرر10 من الأمر04/20 المعدل و المتمم لقانون الإجراءات الجزائية، والتي أكدت في فقرتها الثانية انه يمكن استعمال تقنية المحاكمة عن بعد عن النطق بالحكم ويكون الحكم في هذه الحالة حضوريا.[3]

الفرع الرابع: نطاق استخدام تقنية المحاكمة عن بعد

[1] بوسا حية أمير، شنتا ليه وفاء، أثر تقنية المحاكمة عن بعد على المبادئ الأساسية للمحاكمة العادلة في ضوء الأمر رقم 04/20، جلة الباحث في العلوم القانونية و السياسية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، العدد07، 2022، ص 121،120.
[2] المادة 441مكرر09من قانون الإجراءات الجزائية.
[3] المادة 441مكرر10 من قانون الإجراءات الجزائية.

حدد المشرع الجزائري بموجب الأمر 04/20 المعدل و المتمم لقانون الإجراءات الجزائية نطاق استخدام تقنية المحاكمة المرئية عن بعد من حيث الأشخاص وكذا من حيث الموضوع كما يلي:

أولا: النطاق الشخصي

نقصد بالنطاق الشخصي في هذا المقام الأشخاص الذين يمكن التعامل معهم بتقنية المحاكمة المرئية عن بعد في التشريع الإجرائي الجزائري.

وبحسب نص المادة 441 مكرر 01 فإنه يمكن استجواب المتهم غير المحبوس أو سماعه أو إجراء مواجهة بينه وبين غيره، وكذلك إذا تعلق الأمر بسماع الأطراف والشهود والخبراء و المترجمين كما أجازا المشرع لوكيل الجمهورية أو قاضي التحقيق اللجوء إلى المحاكمة المرئية عن بعد في حالتين:

أ ـ المشتبه فيه الموقوف في حالة تمديد التوقيف للنظر.
بـ المتهم الذي تم القبض عليه خارج دائرة اختصاص قاضي التحقيق الذي إصدار الأمر بالقبض.[1]

ويتجلى بوضوح مما سبق أن المشرع الجزائري لما استجاب لضرورة توظيف التقنيات التكنولوجية الحديثة لم يجعل ذلك بديلا عن الإجراءات التقليدية بصورة مطلقة، بل حددا نطاقا شخصيا ضيقا لا يمكن تجاوزه، وهذا حرصا منه على احترام حقوق المتهم وفي مقدمتها قرينة البراءة، وهوا حجر الزاوية في متطلبات المحاكمة العادلة.

ثانيا: النطاق الموضوعي

نقصد بالنطاق الموضوعي في هذا المقام مجال استخدام تقنية المحاكمة المرئية عن بعد في التشريع الإجرائي الجزائري.

وعليه أجاز المشرع الجزائري استخدام تقنية المحاكمة المرئية عن بعد في إجراءات محددة جاءت على سبيل الحصر وهي:

الاستجواب أو سماع شخص وكذا في إجراء المواجهة بين الأشخاص وفي التبليغات التي يستوجب قانون الإجراءات الجزائية تحرير محاضر بشأنها (المادة441 مكرر1)، كما أجاز المشرع الجزائري لقاضي الحكم استخدام تقنية المحاكمة عن بعد عند النطق بالحكم (المادة 441 مكرر10).

[1] قانون الإجراءات الجزائية

وهو ما يعني من الناحية الواقعية بقاء تقنية المحاكمة المرئية عن بعد، مجرد إجراء احتياطي يمكن اللجوء إليه من طرف القائمين على تسيير الإجراءات الجزائية بطريقة جوازيه، وذلك على الرغم من قيام المشرع الجزائري بتوسيع نطاق هذه التقنية لتشمل جميع القضايا بما في ذلك الجنايات بعدما كان مقتصرا على قضايا الجنح فقط.[1]

المطلب الثاني: أنواع وصعوبات المحاكمة عن بعد

من خلال هذا المطلب تم التطرق إلى أنواع تقنية المحاكمة عن بعد، حيث أنها تتميز باعتمادها على أربعة أنواع من النظم تختلف باختلاف نوع التحقيق والمحاكمة وكذا وفقا لأجهزة الاتصال المستعملة، وكما تتميز بالعديد من الخصائص التي تميزها عن التقاضي التقليدي ومما لاشك فيه أن استخدام تكنولوجية الاتصال والتواصل الحديثة ، ستواجه حتما صعوبات ومشاكل مختلفة من حيث التطبيق.

الفرع الأول: أنواع المحاكمة عن بعد

بحيث تعتمد هذه التقنية على أربعة أنواع من النظم تختلف باختلاف نوع التحقيق و المحاكمة عن بعد، المراد إتباعها وكذا وفقا للأجهزة المستعملة وهي:

1. **نظام الاتصال من نقطة إلى أخرى**
   ويشكل أبسط الأنظمة المستعملة في المحاكمة عن بعد، وبموجبه يتم الاتصال المرئي و المسموع بين مكان تواجد جهة الحكم أو التحقيق ومكان تواجد المتهم أو الشهود أو باقي أطراف الخصومة.[2]
2. **نظام السويتش أو المتحدث النشط**
   حيث في هذا النظام تتعدد الأماكن التي يتم الاتصال بينها للمحاكمة عن بعد كأن تكون المحكمة في دولة ما و الشهود في دولة أخرى، في حين يكون المتهم في دولة ثالثة.
   يتطلب هذا النظام أن يتم إعداد هذه الأماكن تقنيا و بدرجة عالية الدقة، حيث يبدو لأطراف الدعوى العمومية و كأنهم في مكان واحد، ولا تظهر شاشة العرض الموجودة في جميع هذه الأماكن إلا صورة واحدة تتمثل في صورة الشخص الذي يتكلم سواء القاضي أو الضحية أو المتهم أو الشهود أو أي شخص آخر.
   و في حالة تكلم أكثر من شخص في نفس الوقت، فإن الاتصال السمعي البصري يتم مباشرة و بطريقة آلية Automatiqueمع المكان الذي يوجد فيه الشخص صاحب الصوت الأعلى.[1]

---

[1] بو هنتاله ياسين، تقنية المحادثة المرئية عن بعد كآلية لتبسيط إجراءات الدعوى الجزائية، مجلة طبنه للدراسات العلمية و الأكاديمية، المركز الجامعي بربكة (الجزائر)، المجلد04، العدد03، 2021، ص ص687 ، 688.

[2] بوخلوط الزين، آلية المحاكمة عن بعد و مبادئ المحاكمة العادلة، مجلة البصائر للدراسات القانونية و الاقتصادية، جامعة عنابة الجزائر، العدد الخاص (ديسمبر2021)، 2021،ص 78.

3. نظام الحضور المستمر الثابت أو الموحد

ويتم الاتصال وفقا لهذا النظام بواسطة أل vidéo conférence بين خمسة أماكن مختلفة وبعيدة عن بعضها جغرافيا بما فيها قاعة تواجد جهة الحكم أو التحقيق وأربعة أماكن أخرى يوجد فيها باقي أطراف الدعوى من شهود أو متهمين أو ضحايا وغيرهم، ويوجد في كل مكان شاشة عرض لعرض صور لهؤلاء الأشخاص بالإضافة إلى أجهزة دقيقة يتم بواسطتها سماع صوت المتكلم.

4. نظام المحادثة المستمر المتقدم

وفي هذا النوع الأخير من أنواع التقاضي أو المحاكمة عن بعد، فإن الاتصال السمعي البصري أو ما يعرف بالاتصال المرئي المسموع عن بعد بين القاعة الرئيسة التي تجرى فيها إجراءات التحقيق القضائي، و بين عدد كبير من الأماكن الأخرى البعيدة عن القاعة الرئيسية.

يعد هذا النظام من أحدث النظم التطبيقية لتقنية المحاكمة عن بعد حيث يتم تزويد الأماكن التي تتطلب

وجود هذه التقنية بشاشات عرض لصورة وأجهزة الصوت التي يتكلم من خلالها أطراف الدعوى، و يتم تقسيم شاشة عرض الصورة الموجودة في كل مكان من هذه الأماكن إلى أربعة أقسام، حيث يتم تقسيم

القسم الأول اعرض بانوا راما عامة للقاعة التي تتم فيها مجريات المحاكمة، و قسمين آخرين في مكانين من الأماكن المتصلة بهذه القاعة، أما القسم الرابع و الأخير من شاشة العرض فينتقل آليا بصورة تلقائية إلى صورة الشخص الذي يشارك و يتكلم بصوت أعلى من غيره من أطراف الدعوى الجزائية في جلستي التحقيق و المحاكمة.[2]

الفرع الثاني : خصائص المحاكمة عن بعد

إن أهم ما تتميز به المحاكمة عن بعد مجموعة من الخصائص تجعلها تختلف عن المحاكمة التقليدية و تواكب التطورات الحاصلة في تكنولوجيا المعلومات ، و يمكن أن نحدد أهم الخصائص التي يتميز بها هذا النظام:

1) التحول من النظام الورقي إلى النظام الإلكتروني

يعتبر حلول الوثائق الإلكترونية محل الوثائق الورقية من أهم مميزات التقاضي الإلكتروني ،حيث تقوم إجراءات التقاضي الإلكتروني على المراسلات والاتصالات الإلكترونية بين المتقاضين دون استعمال الأوراق لتصبح بذلك السندات والرسائل الإلكترونية هي مرجع كل طرف من أطراف الدعوى، وهذا يساعد على التخفيف من عملية تداول الملفات وتفادي

---

[1] خدوسي سعيدة، بوتاتة حسيبة، استعمال الوسائل التكنولوجية الحديثة في إجراءات التقاضي، مذكرة لنيل شهادة ماستر، تخصص القانون الجنائي و العلوم الجنائية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة أكلي محند أول حاج- البويرة، 2021-2022،ص 16.

[2] خدوسي سعيدة، بوتاتة حسيبة، استعمال الوسائل التكنولوجية الحديثة في إجراءات التقاضي، المرجع نفسه، ص 17.

فقدانها مما يرفع من مستوى أمن السجلات والوثائق الإلكترونية ، فضلا عن إمكانية وسهولة الوصول إليها والرجوع لها عند الحاجة.

2) **سرعة تنفيذ إجراءات التقاضي**

تساعد إجراءات التقاضي الإلكتروني على سرعة إرسال وتلقي المستندات بين المتقاضين والقضاة والمحامين مما يساهم في سرعة البت في القضايا وتوفير الجهد والوقت دون الحاجة للانتقال إلى مقر المحكمة أو المجلس، وهذا عن طريق الاعتماد على الوسائط الإلكترونية من أجهزة كمبيوتر متصلة بشبكة الاتصالات الدولية (الانترنيت)،مما ساهم في رفع جودة الخدمة القضائية وخلق ما يعرف بالمحاكم الإلكترونية.

3) **الانتقال من نظام الإثبات التقليدي إلى نظام الإثبات الإلكتروني**

يعتبر الإثبات الإلكتروني من أهم وسائل القضاء الإلكتروني إذ لا يقتصر استخدام الوسائل الإلكترونية على إرسال واستقبال المستندات والاطلاع عليها وسداد الرسوم القضائية، وإنما تستخدم هذه الوسائل في إثبات الإجراءات أمام القضاء الإلكتروني، ونتيجة تطور الوسائل التكنولوجية ظهرت أدلة إثبات جديدة حيث أصبح يعتد بالكتابة الإلكترونية والتوقيع والتصديق الإلكترونيين في مجال القضاء الإلكتروني، إذ يتم إثبات المستند الإلكتروني- الذي يعد المرجع القانوني لأطراف الدعوى والذي يتضمن ما اتفقوا عليه من التزامات - عن طريق التوقيع الإلكتروني هذا الأخير هو عبارة عن مجموعة بيانات تتخذ شكل الحروف أو الأرقام أو الرموز... بحيث تسمح بتحديد هوية الشخص الموقع وتميزه عن غيره مما يضفي حجية على هذا المسند.

4) **اعتماد تقنية الدفع الإلكتروني في سداد المصاريف القضائية**

تعتبر تقنية الدفع الإلكتروني ميزة من مميزات التقاضي الإلكتروني، حيث تسهل عملية دفع المصاريف القضائية والتي كانت تدفع بطريقة يدوية في المعاملات التقليدية لتصبح تدفع عبر وسائل إلكترونية، ومن بين أشكال الدفع الإلكتروني "النقود الإلكترونية، الشيك الإلكتروني، البطاقات الممغنطة وغيرها." [1]

5) **اعتماد أساليب التخزين و الوثائق الإلكترونية**

عوضا من الوثائق الورقية بحيث أن هذا التقاضي تتم فيه كافة المراسلات الكترونيا و التي تعد السند القانوني الوحيد المتاح لأطراف النزاع في حالة نشوبه، لذلك نجد بأن الدعائم الإلكترونية سوف تحل محل الدعائم الورقية بحيث تصبح الرسالة الإلكترونية

[1] حياطي فاطيمة، نظام التقاضي الإلكتروني بين تحسين جودة العمل القضائي وتحديات الفضاء الرقمي، مجلة الدراسات القانونية المقارنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ابن خلدون تيارات، المجلد07، لعدد01، 2023،ص 138-139 .

هي السند القانوني الذي يمكن طرفي النزاع من اعتماده في حالة نشوئه، مما يثير موضوع الأدلة الإثبات الإلكترونية و أثرها باعتبارها من العوائق التي تتصدى لعملية نمو و تطور التقاضي عن بعد، لكن استخدام المستندات والوثائق الإلكترونية وكل ما يتصل به ابتداء من عملية كتابته أو حفظه أو نقله أو استرجاعه وفق تقنيات متعددة له مميزات عديدة أهمها التخلص من الكميات الهائلة للملفات الورقية للدعاوى التي تكاد تمتلئ فيها غرف المحاكم وتخفيض تداولها و تخزينها إلى الحد المعقول، و بهذا يمكن تخفيض المساحات المخصصة لتخزين الملفات الورقية في الأجهزة القضائية، و استعمالها في نشاطات أخرى للمحكمة، كما أن الوثائق و المستندات الإلكترونية يمكن الوصول أليها و الاطلاع عليها بسهولة و بسرعة.

6) **شفافية وجودة الخدمات القضائية**

حقق التقاضي الإلكتروني، مميزات عديدة منها تقليل مشاكل ازدحام الجمهور في المحاكم و رفع جودة الخدمة المقدمة إلى المواطنين المتقاضين، و تخفيض مساحة أماكن تخزين الملفات في المحاكم و رفع فاعلية دوارة العمل و إطلاع أفضل للجمهور و إمكانية ربط معلومات الدعاوى بين المحاكم.

و ذلك من منطلق أن مفهوم الوصول إلى العدالة بيسر مرتبط أشد مرتبط بمدى توفر جودة الخدمات القضائية فالجودة هي مسعى و مطلب لجميع فئات المجتمع سواء العاملين بقطاع العدالة أو المستفيدين من خدماته، و هو ما يقتضي أولا تحديث و عصرنه قطاع العدل إدارة و تدبيرا و تسييرا، و أيضا تحديث أسسه و ركائزه الأساسية خاصة المادية منها و هوا ما يمكن من تبسيط إجراءات التقاضي و توفير الوقت والجهد و تخويل إسداء الخدمات عن بعد بمواصفات رفيعة و جودة عالية تجمع بين السرعة و الدقة و الأقل تكلفة، فضلا على ضمان النزاهة و الشفافية و المساواة أمام المرفق القضاء و تسهيل الوصول إليه.[1]

الفرع الثالث: صعوبات المحاكمة عن بعد

على الرغم من الامتيازات والتسهيلات التي تقدمها تقنية المحاكمة المرئية عن بعد، إلا أن تواجه العديد من المعيقات والصعوبات أثناء تطبيقها سواء من الناحية التقنية و هو عمل المتخصصين في مجال تكنولوجيا المعلومات باعتبار أن ما يثار من مشاكل عن طريق التكنولوجيا لا يحل أيضا إلا بوساطة التكنولوجيا، أو من الناحية القانونية و هوا من عمل رجال الفقه و القانون.

و سنوجز كل هذه الصعوبات فيما يلي:

أولا: الصعوبات القانونية أو الإدارية

يتعرض تطبيق نظام التقاضي الإلكتروني للعديد من العقبات القانونية سنوجزها فيما يلي:

[1] الطاهر ياكر، التقاضي الالكتروني بين الضرورة المعاصرة وواقع النصوص القانونية ، المرجع السابق، ص 293.

وبوجه عام يبدوا أن السلطات الإدارية و خاصة السلطات الجنائية تقبل التكنولوجيات الجديدة بسهولة أكثر من المحاكم المدنية، ولا يمكن تفسير هذه الفجوة بغياب الابتكار في هذه الأخيرة أو عدم التردد من جانبها في الواقع فإن المرور من المحاكم المدنية إلى المحاكم الجنائية يتجاهل عدد من الحقائق التي لا يمكن اختزالها.

فا لعلى مستوى القضاء العام في القضايا المدنية تواجه العديد من الصعوبات في قيام الأجهزة الالكترونية بدور معاون في القضاء المدني والتي منها:

1. الإجراءات المدنية أكثر تنوعا بكثير من الإجراءات الجنائية فالولايات القضائية، وطرق التمثيل ووجود أو غياب عوامل ما قبل المحاكمة وعوامل أخرى كثيرة تشير إلى اختلافات عميقة في سير المحاكمة فإذا كانت المحاكم المدنية ترغب في تثبيت عمليات فنية وإدارة الملفات فمن الضروري إن تتكيف مع كل سما من سمات السلسلة المدنية.

وبالتالي يجب إن يتكيف نظام الحاسوب الذي يخضع لإدارة الإجراءات المدنية بداية من التسجيل وحتى إصدار القاضي للحكم طوال هذه العملية، وبالتالي لا يمكن إدخال تكنولوجيات جديدة في العملية المدنية كما في صورة الإجراء الجنائي بسبب وجود مختلف الخصائص الإجرائية في المسائل المدنية.

2. وجود صعوبات تتعلق بالقانون الموضوعي والتي منها تحديد المفهوم القانوني للورقة أو لمحرر أو للمستند كدليل للإثبات بطريقة تسمح باعتماد مستخرجات الحاسب الآلي وقبولها جميعا والاعتراف بحجيتها أمام القاضي المدني وتبني التوقيع الالكتروني في المستندات القضائية وتحديد مفهوم الغش الالكتروني.

3. وتتجسد أيضا في صعوبات إجرائية تتمثل في تحديد المفهوم القانوني لإجراء الإعلان والمرافعة الشفوية والعلنية والمداولة والحكم القضائي – خصوصا مسائل الأغلبية وحجية الأمر المقضي والقوة الثبوتية والحكم من خلال التوقيع الالكتروني والقوة التنفيذية للحكم- والطعن في الحكم والحجز على أموال المدين ،ويعد من أهم الصعوبات القانونية والإدارية التي تعترض مسيرة العملية القضائية من حيث تطبيق إجراءاتها بوسائل التقنية العلمية الحديثة والمتمثلة فيما يلي:

أ. الصعوبات التشريعية التي تتمثل في عدم وجود تشريعات كافية من القوانين الوطنية والمعاهدات الدولية تنظم أحكام التقاضي الالكتروني بالقضاء المدني، والية تطبيق إجراءاته، والأحكام التي يصدرها، وكيفية تنفيذها.
و إن كان بعضها كما ذكر سابقا بأنه يواكب هذه المستجدات إلا إن البعض الأخر يحتاج إلى تدخل تشريعي لتعديلها مع وجود حالات في ظل غياب النصوص تحتاج إلى وضع تنظيم قانوني لها من خلال استحداث نصوص جديدة لمعالجتها.

ب. إن الأمية القانونية لغالبية دول العالم الثالث، تجهل ماهية الوسائل الحديثة والية استخدامها وتخشى اللجوء إلى استخدامها لفض النزاعات لذا يتطلب عمل برامج توعية وتثقيف قانونية لأفراد المجتمع بخصوص استخدامها.

ج. عدم مرونة قضاء بعض الدول تجاه تفسير القواعد القانونية التقليدية لمسايرة مستجدات الحياة العصرية والأنماط القانونية الحديثة عبر شبكة المعلومات وذلك لعدم مواكبة القوانين التقليدية في التطور السريع، لتفعيل نظام المعاملات الالكترونية والكتابة الالكترونية، واستخدام التوقيع الالكتروني.

د. إن رفع الدعوة الكترونيا يتطلب ميزانيات ضخمة لإنشاء البنية التحتية لكافة مستلزماتها من أجهزة ومعدات وشبكات، بالإضافة إلى ذلك تطوير الموارد البشرية من خلال عملية تدريب وتأهيل موظفي المحكمة والتي تمثل هذه الحالة إزعاج كبير لهم فيما يخص قدراتهم في التعامل مع هذه التقنية الحديثة.

ه. التقاضي الالكتروني يتطلب إدارة رقمية للعدالة من جانب جميع الجهات ذات الصلة بدرجة عالية من اليقظ والحذر والإبداع للوقوف على المشكلات التي ستنتج عنه والعمل على حلها إن لم يتم تلفها وهو ما يتطلب جميع الهجود للمشاركة في نجاح عملية التحول بمرفق القضاء إلى الرقمية وصولا لتقاضي الالكتروني، هو الناجح في كافة مراحله.[1]

ثانيا: الصعوبات التقنية.

قد تواجه إجراءات التقاضي الإلكتروني عن بعد مجموعة من الصعوبات التقنية، التي تعترض مسيرة تطور إجراءات التقاضي، ويمكن إجمالها في النقاط التالية:

1. ضعف انتشار الانترنت في المناطق النائية، ما يمثل سببا رئيسيا في عدم رفع الدعوى الكترونيا.
2. ظهور أعمال القرصنة على أجهزة الحاسوب و محاولات اختراق المواقع الالكترونية على شبكة الانترنت.
3. انتشار الفيروسات على الأجهزة الالكترونية و التي تؤدي بدورها إلى تدمير محتويات برامج الحاسوب.
4. و جود الأمية المعلوماتية أي بمعنى التفاوت التقني الهائل و ضعف بنية الاتصالات بين الدول المتقدمة و الدول النامية.

[1] أمل فوزي أحمد عوض، تحديات العدالة الرقمية أمام المحاكم المدنية، مجلة الدراسات و البحوث القانونية،كلية التربية الفنية جامعة حلوان مصر المجلد05، العدد02(جوان)،20 20، ص 62.

5. ضعف الإلمام باللغات الأجنبية الأخرى إلى جانب ضعف الثقة و الأمان بشبكة الانترنت للتأكد من مصداقية نقل المستندات و الكتابة و التوقيع الالكتروني عبر الوسائط الالكترونية.
6. ضعف البنية التحتية لقطاع الاتصالات الالكترونية في الدول النامية، مع شعور بعض من هذه الدولة بأن المعاملات الالكترونية خطر يواجه اقتصادياتها.[1]
7. ضعف تدفق الانترنت: إذ أن ضعف تدفق الانترنت يشكل عائقا أمام رقمنه القطاعات الحيوية منها قطاع العدالة، و في هذا الصدد بلغ مشتركو الانترنت الثابت 3675926 وفق إحصائيات 31جوان 2020.[2]

المبحث الثاني: وسائل وأثار المحاكمة عن بعد

يحتاج المتعاملون في مجال المعاملات الالكترونية إلى وسيلة تتقن وتلائم مع طبيعة هذه المعاملات ولذلك اتجهوا إلى استخدام نظام التبادل الالكتروني ،ولذي أصبح حقيقة واقعية فرضت نفسها في مجال المعاملات الالكترونية و تفعيل هذه المعاملات قد أحدث العديد من التغيرات التي مست المنظومة القضائية ما نتج عنها بالمقابل مجموعة من الآثار مست بالمبادئ الأساسية للمحاكمة العادلة، ومن خلال هذا المبحث سيتم التطرق إلى وسائل المحاكمة عن بعد كمطلب أول وفي المطلب الثاني سيتم التطرق إلى آثار و أهمية المحاكمة عن بعد.

المطلب الأول: وسائل المحاكمة عن بعد.

تقوم المحاكمة عن بعد على مجموعة من الركائز التي لا يمكن الوصول إلى تطبيق هذه المحاكمة بدونها وهذه المقومات قانونية وتقنية وأخرى بشرية وسنوجزها فيما يلي:

الفرع الأول: الوسائل القانونية

يقصد بها الإطار التشريعي والتنظيم الذي يمكن على أساسه تطبيق المحاكمة عن بعد سواء ما تعلق بإجراءاته أو ضبط المفاهيم القانونية والتقنية الخاصة به وكذا النصوص الجزائية الردعية المتعلقة بمواجهة الجرائم المترتبة عن استخدامه.

أولا: القانون النموذجي بشأن التجارة الالكترونية

أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة بقرارها المرقم (162-151)[3] في جلستها العامة (85) في 1996/12/16، القانون النموذجي بشان التجارة الالكترونية الذي اعتمدته لجنة الأمم

[1] حمده محمد صالح حمادي، فكرة التقاضي عن بعد ،المرجع السابق، ص 18.
[2] الموقع الرسمي لوزارة البريد و المواصلات السلكية و اللاسلكية، تاريخ الاطلاع 10-05-2024، التوقيت 13:14. https: //www.mpt.gov.dz.
[3] الموقع الالكتروني لهيئة الأمم المتحدة، تاريخ الإطلاع 10-05-2024، التوقيت 13:11.

المتحدة للقانون التجاري الدولي، وورد في ديباجة القانون النموذجي " إن اعتماد اللجنة للقانون النموذجي بشان التجارة الالكترونية سيساعد على نحو هام جميع الدول في تعزيز تشريعات التي تنظم استخدام بدائل للأشكال الورقية لاتصال وتخزين المعلومات وعلى صياغة هذه التشريعات في حال عدم وجودها."

ثانيا: القانون النموذجي بشأن التوقيعات الالكترونية

أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة المرقم 56-80 في 12-12-2001 القانون النموذجي بشان التوقيعات الالكترونية الذي وضعته لجنة الأمم المتحدة القانون التجاري الدولي, وورد في ديباجته إن الجمعية العامة للأمم المتحدة توصي بان تولي جميع الدول اعتبارا ايجابيا للقانون النموذجي بشأن التوقيعات الالكترونية إلى جانب القانون النموذجي بشان التجارة الالكترونية المعتمدة في عام 1996 والمستكمل في عام 1998، عندما تقوم بسن قوانينها أو تنقيحها، وذلك بالنظر إلي ضرورة توحيد القوانين الواجب التطبيق على بدائل الأشكال الورقية لاتصال وتخزين المعلومات وتوثيقها.

ثالثا: نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية

أجازت المحكمة الجنائية الدولية بموجب المادة 68 فقرة 02 من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية المادة 28 الفقرة 02، واستثناء من مبدأ علنية الجلسات المنصوص عليها في المادة 67 دوائر المحكمة إن تقوم بحماية المجني عليه والشهود أو المتهم بإجراء أي جزء من المحاكمة في جلسات سرية أو بالسماح بتقديم الأدلة بوسائل الكترونية خاصة أخرى.

رابعا: البروتوكول الإضافي للاتفاقية الأوروبية للمساعدة القضائية المتبادلة في المسائل الجزائية

يعد هذا البروتوكول من أهم الوسائل القانونية التي تطرقت لمسألة المحاكمة عن بعد في جميع بنودها والتي سبق إن بينا بعضا منها، فيما يتعلق بشروط استخدام أو العمل بتقنية المحاكمة عن بعد.[1]

الفرع الثاني: الوسائل التقنية للمحاكمة عن بعد

تتمثل الوسائل التقنية للمحاكمة عن بعد في استخدام الوسائل الإلكترونية عن طريق شبكة الانترنت سواء عن طريق البريد الالكتروني أو بواسطة التبادل الالكتروني للبيانات.

---

https: //www .un.org/ar/about-us/un-charter/statute of-the-international-court-of-justice.

[1] لوني نصيرة، التقاضي الإلكتروني في الجزائر، مجلة البصائر للدارسات القانونية و الاقتصادية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة البويرة – الجزائر
د ذ م ، العدد الخاص(ديسمبر)، 2021، ص 268.

أولا: دعائم شبكة الانترنت المساعدة في إجراءات التقاضي الإلكتروني

أ. البريد الالكتروني: L'adresse électronique

وعرفه الفقه الفرنسي بشأن الثقة في الاقتصاد الرقمي الصادر في 22جوان 2004 في المادة الأولى " كل رسالة سواء كانت نصية أو صوتية أو مرفقة بها صورة أو أصوات، و يتم إرسالها عبر شبكة الاتصالات العامة و تخزن عند خادم تلك الشبكة أو في المعدات الطرفية للمرسل إليه ليتمكن هذا الأخير من استعمالها.

و كما عرفه الفقه " بأنه طريقة تسمح بتبادل الرسائل المكتوبة بين الأجهزة المتصلة بشبكة المعلومات".

بينما عرفه البعض الآخر:" مكنة التبادل الإلكتروني غير المتزامن للرسائل بين أجهزة الحاسب الآلي."

و ترسل المستندات القانونية بطريقة إلكترونية عبر البريد الإلكتروني و يعد كذلك كوسيلة لإثبات من قبل أطراف الدعاوى ، و تستلزم اعتراف التشريع و القضاء بمخرجات الحاسوب الآلي كأدلة إثبات مقبولة و إعطائها حجية قانونية .

و يعرف المحرر الالكتروني على أنه:" إنتاج و حفظ على الحاسب الآلي مثل رسالة أو عقد أو التزام منفرد."

و لكن حتى يعتد بها كدليل للإثبات وجب أن يقترن بالتوقيع الالكتروني فيعترف له بالقيمة القانونية، ليعرف على انه معلومات تم إنشائها أو إرسالها أو تخزينها بوسيلة إلكترونية تتضمن إثبات واقعة أو تصرف قانوني محدد.

و قد عرف المشرع الجزائري التوقيع الإلكتروني في كل من المرسوم التنفيذي 162/07 و القانون 04/15 المتعلق بتحديد القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع و التصديق الالكتروني، ففي المرسوم 07/ 162 في المادة 03[1]، مكرر على أنه " معطى ينجم عن استخدام أسلوب عمل يستجيب للشروط المحددة في المادتين 223مكرر و 223مكرر01 من الأمر رقم75/58".

و تتم عملية التوقيع الإلكتروني في بيئة إلكترونية من خلال وسيط إلكتروني بواسطة أجهزة الحاسوب الآلي دون اعتماد أدوات الكتابة الورقية .[2]

---

[1] المرسوم التنفيذي رقم 07/ 162 المؤرخ في 30 مايو 2007المعدل و المتمم لمرسوم التنفيذي 123/01 المؤرخ في 09مايو 2001، المتعلق بنظام الاستغلال المطبق على كل نوع من أنواع الشيكات بما فيها ألاسلكية الكهربائية و على مختلف الخدمات الموصلات السلكية و ألاسلكية، الجريدة الرسمية عدد37.

[2] حفيظ حليمة، بالخير فيروز، إجراءات التقاضي عن بعد في التشريع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة ماستر، تخصص قانون قضائي، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة الشهيد حمه لخضر- الوادي، د ط ، ص 22.

ب. الشبكة العنكبوتية العالمية World Wide Web

تعتبر هذه الشبكة من الشبكات الرئيسية الموجودة على الإنترنت و تسمى Web اختصارا و التي يعبر عنها البعض بالعربية بشبكة المعلومات العالمية أو الدولية و تستخدم لغة عالمية، Hyper Texte Mark up Langage (HTML) أي الكلمات المضيئة و هي اللغة التي تستطيع برامج تصفح شبكة الويب و قراءتها، فهي من أكثر الخدمات استخداما في الإنترنت و يمكن من خلالها الإبحار في مختلف المواقع على شبكة الإنترنت و تصفح ما بها من صفحات Web pages ، عن طريق و وسائط متعددة قد تكون مكتوبة أو مرسومة أو بالصوت أو بالصورة.

وذلك من أجل الوصول إلى معلومات معينة أو إبرام عقد مع أحد الأشخاص أو الشركات و التي تعرض منتجاتها على الشبكة و ذ لك عن طريق مواقع الويب Web Sitra، و هناك الملاين من مواقع الويب على الشبكة لكل منها عنوانه الخاص الذي يشار إليه بأحرف مختصرة و الذي يقوم مقام العنوان العادي أو رقم الهاتف.[1]

ج. خدمة الوي- في "Wifi"

و هي اختصارWireless fidélité، و هي نوع من أنواع تكنولوجيا اللاسلكية و بروتوكول شبكي لاسلكي يسمح لأجهزة الاتصال بالإنترنت دون الحاجة إلى أسلاك الانترنت، و هي من أكثر الوسائل شيوعا لتوصيل البيانات لاسلكيا في موقع ثابت كما أنها عبارة عن علامة تجارية خاصة بشركة Wifi Alliance، وهي رابطة دولية من الشركات و التي تعمل في مجال تقنيات و منتجات LAN ألاسلكية.

تحكم الوي- في المعايير " IEE8.11 تستخدم للربط بين مجموعة من أجهزة النظام ألمعلوماتي(جهاز حاسوب جهاز التوجيه، الهاتف الذكي) في إطار شبكة معلوماتية حتى تسمح بتحويل المعطيات بينهما، و يمكن للمستخدمين الاستفادة منها في مجالات أخرى، و هي التخابر الهاتفي المرئي و الصوتي المحلي أو الدولي.[2]

ثالثا: المحكمة الالكترونية

من أجل تطبيق إجراءات المحاكمة عن بعد يجب أن تكون هناك محكمة تعمل بوسائل الكترونية يتضمنها مجموعة من القضاة يملكون السلطة في الدعوى و الفصل فيها، بصفة قانونية فإن التقاضي من خلال المحكمة الالكترونية دعامة من دعائم التقاضي الالكتروني و

[1] خالد ممدوح إبراهيم، عقود التجارة الإلكترونية في القانون الاتحادي لدولة الإمارات العربية المتحدة رقم01 لسنة 2006بشأن المعاملات و التجارة الإلكترونية، د ط، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2020، ص 21 .

[2] خليل محمد، برابح زيان، التقاضي الالكتروني في القانون الجزائري، المجلة الجزائرية للحقوق و العلوم السياسية، د ذ ك ، جامعة المدية الجزائر ، المجلد 07، ع 01، 2022، ص 503.

كما يعد كتنظيم تقني معلوماتي يتيح للمتداعين تسجيل دعواهم و تقديم أدلتهم و براهينهم و حضور الجلسات.

فالمحكمة الإلكترونية" عبارة عن حيز تقني معلوماتي ثنائي الوجود(شبكة الربط الدولية + مبنى المحكمة) يعكس الظهور المكاني الإلكتروني لأجهزة ووحدات قضائية و إدارية على الشبكة، تعمل هذه الأخيرة على استقبال الطلبات القضائية و لوائح الدعاوى و تجهيز برامج الملفات الإلكترونية و توفير متجدد للمعلومات حول مستجدات الدعاوى و قرارات الأحكام"

وكما تمكن هذه المحكمة أصحاب العلاقة من المتقاضين و وكلائهم من الترافع و تقديم البيانات و تحضير الشهود و الاتصال المباشر مع العاملين في المحكمة في أي وقت ومكان، و كما توفر هذه المحكمة آلية جديدة و متطورة لمتابعة الدعاوى و الاطلاع على مجريات الجلسات و قرارات المحكمة بكل يسر و سهولة و إضافة إلى أنها تتيح شفافية و سرعة في الحصول على المعلومات.

و هذه المحكمة الإلكترونية بحد ذاتها تحتاج إلى مجموعة من الوسائل حتى تتم عملية التقاضي بفعالية و طريقة جيدة تتمثل هذه الوسائل في:

- موقع إلكتروني.
- الحاسوب.
- السجلات الإلكترونية بالصيغتين – "PDF،Word " أجهزة نقل الصوت ، كاميرات ، ميكروفونات.[1]

الفرع الثالث: الوسائل التأهيلية في المحاكمة عن بعد("الإمكانيات البشرية)

يتوجب لتطبيق إجراءات المحاكمة عن بعد من خلال الهيئة القضائية الافتراضية، و جود ثلاثة و سائل تأهيلية تتمثل فيما يلي:

أولا: قضاة متخصصون في مجال القضاء الإلكتروني

ويصطلح على تسميتهم بقضاة المعلومات، وهم مجموعة متخصصة من القضاة النظاميين، يباشرون المحاكمات من خلال موقع كل منهم لدى المحكمة الإلكترونية والتي لها موقع الكتروني على الانترنت ضمن نظام قضائي يمكن أن نطلق عليه دائرة المعلوماتية القضائية، ويباشر هؤلاء القضاة تطبيق إجراءات المحاكمة عن بعد، وتدوينها في ملف الدعوى الإلكترونية، وهي مكنت الوصول إلى إثبات الحق موضوع الدعوى، من خلال مجموعة متطورة من الإجراءات الإلكترونية، و يتحقق هذا العنصر من خلال الحصول على دورات مكثفة في علوم الحاسوب، نظم الاتصال و برامج المواقع الالكترونية و تجهيز مكاتبهم

[1] حفيظ حليمة، بالخير فيروز، إجراءات التقاضي عن بعد في التشريع الجزائري، المرجع السابق ،ص 23،24 .

بأحداث الأجهزة التي ستمكنهم من تسجيل الدعوى القضائية الكترونيا و متابعة سيرها و النظر فيها.

ثانيا: أمناء ضبط المواقع الالكترونية

إلى جانب القضاة نجد موظفين آخرين يمثلون في مجموعة من الحقوقيين و المتخصصين أيضا بتقنيات الحاسوب و البرمجيات و تصميم و إدارة المواقع الإلكترونية و نذكر منها:

1. تسجيل الدعاوى و إرسالها مع ما تتضمنه من أدلة إثبات، يمكن إرسالها بواسطة الماسح الضوئي "Scanner" و الاحتفاظ بالأصل لغرض إرساله للمحكة في حالة طلبها له.
2. تجهيز جدول مواعيد الجلسات.
3. استيفاء الرسوم الكترونيا بإحدى و سائل الدفع الإلكتروني.
4. الاتصال بأطراف الدعوى و تبليغه بالحضور في مواعيد انعقاد الجلسات بعد التأكد من صفة كل منهم سواء كانوا أطراف الدعوى، أو شهودا قبل إدخالهم إلى موقع المحكمة الافتراضية أمام القاضي.
5. متابعة الدعاوى و عرض الجلسات.

ثالثا: إدارة المواقع و المبرمجين

إن المحاكمة عن بعد تحتاج لوجود إدارة المواقع و برمجتها، توكل إلى أشخاص مؤهلين علميا في مجال المعلوماتية و البرمجة الإلكترونية، و هيا مجموعة من الفنيين المختصين بالمجال الالكتروني الدين يعملون على الأجهزة التقنية و يستخدمون البرامج الالكترونية اللازمة لها يتواجدون خارج قاعة المحكمة عادة، أو في الأقسام المجاورة لها يكون من أهم واجباتهم متابعة سير إجراءات المحاكمة و معالجة الأخطار قبل وقوعها و إحباط محاولة دخول المخربين على موقع المحكمة، و مساعدة كتاب الضبط بتنفيذ و واجباتهم التقنية و هذا ما يسمح لحماية البيانات و إجراءات المحاكمة عن بعد.[1]

رابعا: المحامين المعلوماتيين

إن مصطلح المحامي ألمعلوماتي يطلق على المحامي الذي يحق له تسجيل الدعاوى و الترافع في المحكمة الالكترونية وهو يمثل نوع حديث من أنواع الممارسة المهنية للمحاماة حيث يستلزم الأمر معرفة علوم الحاسوب و نظم الاتصال وتصميم البرامج و المواقع الإلكترونية، مع ضرورة وجود الأجهزة و المعدات الحاسوبية المرتبطة بشبكة الاتصالات الدولية، من خلال مزود الخدمة في مكاتب المحامين الخاصة لتمكنهم من أداء واجباتهم بالشكل الذي

[1] صاهد عبد الحليم، بن داداة أيمن، التقاضي الالكتروني كآلية لإنجاح نظام العدالة ، مذكرة لنيل شهادة ماستر ، تخصص قانون الإعلام الآلي و الانترنيت، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة محمد البشير الإبراهيمي، برج بوعريريج2022 – 12023، ص14،15.

يؤدي فيه المحامي رسالة القضاء بشفافية وبمهنية لذا يتوجب أن يكون المحامي على استعداد تام لهذه الفكرة على الصعيدين الشخصي والمكتبي.[1]

المطلب الثاني: أثار و أهمية المحاكمة عن بعد

مع ظهور التطور التكنولوجي السريع في مجال الاتصالات تزايدت الحاجة إلى استعمال تقنية المحاكمة عن بعد نظرا للمزايا الايجابية الكثيرة التي توافرها في شتى المجالات، إذا اتجه مرفق العدالة في الآونة الأخيرة على إرساء قواعد قانونية جديدة تواجه التطور السلبي، وكما أن لها أهمية ودور كبير في حياة الأشخاص.

الفرع الأول: الآثار الإيجابية للمحاكمة عن بعد

مما لاشك فيه أن للمحاكمة أثار إيجابية شأنه شأن باقي الأنظمة الإدارية والخدمات التي تم رقمنتها، حيث حققت جملة من المزايا والفوائد والتي تتمثل فيما يلي:

1. عصرنه قطاع العدالة من خلال تحسين الأداء فيه وتقليل الإجراءات.
2. الحد من البيروقراطية وتحقيق مبدأ الشفافية في القطاع.
3. تبسيط الإجراءات على شركاء العدالة خاصة المحامين.
4. تحقيق شفافية أكبر في العمل القضائي و الأعمال الإدارية المرتبطة به.
5. تخفيض التكاليف من خلال الاستثمار في تكنولوجيا المعلومات، هذا ما يغني عن و وجوب توفير الموارد البشرية و المادية بنفس الشكل الذي يعرفه العمل التقليدي.
6. تقليل تكدس الدعاوى القضائية، بالإضافة إلى تخفيف الاحتقانات والتوتر و المشاحنات بين الخصوم خاصة في الدعاوى التجارية و الأسرية ... الخ.
7. غلق أبواب التخلف عن حضور جلسات المحاكمة، كما يخفف التقاضي الالكتروني الطريق على افتعال الأعذار لكسب الوقت من الخصم المماطل.
8. استبدال الأرشيف القضائي الورقي الضخم بأرشفة إلكترونية بسيطة باستعمال أقراص مدمجة، ونسخ احتياطية منها تتسع للمعلومات جميعا، و التي تشغل حيز بسيط بالمقارنة مع المستودعات الضخمة التي تشغل أماكن واسعة.
9. توفير الوقت و الجهد على القضاة و المتقاضين و أعوان العدالة.

والجدير بالذكر، أن استعمال هذه التقنية تعد وسيلة للخروج من الطابع التقليدي إلى الطابع أكثر ليونة و أوفر جهدا, حيث تم الاعتماد على هذه التقنية في المحاكم الجزائرية، إذ كشف وزير العدل عن إجراء المحاكمة عن بعد بسبب فيروس كرونا.

الفرع الثاني: الآثار السلبية للمحاكمة عن بعد

[1] حفيظ حليمة، بالخير فيروز، إجراءات التقاضي عن بعد في التشريع الجزائري ،المرجع السابق، ص 27.

على الرغم من الصورة المشرقة الواعدة التي ترتسم في أذهان الكثيرين تجاه المحاكمة عن بعد، لما يحققه من مبدأ العدالة الناجزة إلا أن الواقع له مقتضياته و يفرض تحدياته، فهناك بعض المشكلات و السلبيات التي رتبت إجحاف كبير في حقوق المتقاضين و الموقوفين على حد السوء من خلال ما يلي:

1) عدم توافر الانترنت في الأماكن النائية ما ينجم عنه عدم التمكن من الاتصال (مثلا الشهود).
2) عدم اكتمال أو تخلف البنيات التحتية لقطاع الاتصالات الإلكترونية في الدول النامية، مع التوجه العدائي و الشعور بالريبة تجاه المعاملات الإلكترونية.
3) حرمان المحبوس من المثول أمام القاضي و التفاعل معه كما ينص على ذلك ق إ ج أي عدم تمكن القاضي من قراءة تقاسيم وتعبيرات وجه المتهم وحركاته و نبرة صوته خلال مناقشة الملف، لأن الصورة لا تعبر عن حقيقة تلك الحركات.
4) عدم إمكانية عرض و سائل الإقناع مباشرة على المتهم كالمسروقات و السلاح كمحجوزات حجزت لديه، وفي جرائم التزوير المادي يصعب أيضا عرض التوقيع المزور على المتهم قبل إجراء الخبرة.
5) رداءة الصورة و الانقطاع المستمر للبث إذ تسمع كلمة ولا تسمع باقي إفادة المتهم.
6) هناك أيضا أسباب وجيهة للحذر من التحرك بسرعة نحو المحاكمة عن بعد، فعلى سبيل المثال هناك مسنين

قد لا يكونون على أو غير راغبين في إتقان تكنولوجيا المحاكمات المرئية.[1]

ومن هنا فإن الأسباب التي يتحجج بها من يريد إبقاء العمل بهذه التقنية حسب رأيهم أن المحبوس عند استخراجه قد ينقل معه الوباء إلى المؤسسة العقابية لكن هذه المبررات واهية للأسباب التالية:

أ) في الجنايات يتم استخراج المحبوسين.
ب) في بعض المحاكم يتم استخراج المحبوسين في مادة الجنح.
ج) قاضي التحقيق و قاضي المثول الفوري عندما يقرر إيداع المتهم الحبس مباشرة من قاعات الجلسات المكتظة.

الفرع الثالث: أهمية المحاكمة عن بعد

[1] خديجة عبد اللاوي، أثر تطبيق المحاكمة عن بعد على ضمانات المتهم، مجلة البصائر للدراسات القانونية و الاقتصادية ،كلية الحقوق ،جامعة بالحاج بوشعيب عين تموشنت (الجزائر)، العدد الخاص (ديسمبر)، 2021 ، ص207.

إن التطور التكنولوجي السريع في مجال الاتصالات أدى بها كذلك إلى الحاجة لاستعمال نظام المحاكمة عن بعد نظرا للمزايا التي توفرها و كذا الأهمية الكبرى التي تنطوي عليها، و من خلال هذا الفرع تم التطرق إلى الأهمية التي تتجلى في المحاكمة عن بعد كما يلي:

أولا: تقنية vidéo conférence

إذ تعتبر كوسيلة من وسائل التعاون الدولي في مكافحة الجريمة فهذه التقنية تمثل إحدى الوسائل الحديثة للتحقيق الجزائي و التي اقتضتها ضرورة الاستعانة بالمعطيات التكنولوجية الحديثة, بغية أداء مرفق العدالة الجزائية و دعم و إضافة و وسيلة جديدة إلى و سائل التعاون الدولي في مكافحة الإجرام.

ثانيا: سرعة الإجراءات و خفض النفقات

تتجه العديد من التشريعات الجزائية الحديثة من خلال الاتفاقيات الدولية، إلى تعزيز التعاون الدولي في مكافحة الجرائم، من خلال اتخاذ التدابير التشريعية و العملية لرفع كفاءة أجهزة العدالة الجنائية و تطوير أدائها، والسرعة في التقاضي دون الحاجة إلى انتقال أطراف الدعوى إلى المحكمة و في هذا توفيرا للوقت و لتقليل الازدحام و الاكتظاظ في المحاكم و الجلسات.

و تمثل الاستعانة بالوسائل التكنولوجية الحديثة في ميدان البحث و التحقيق الجزائي إحدى هذه التدابير في جميع مراحل الدعوى الجزائية، فإذا ما تمت المقارنة بين إجراءات التحقيق عن بعد مع إجراءات الإنابة القضائية مثلا نجد أن الإنابة القضائية تتسم بالبطء و التعقيد، حيث يتم إرسالها عبر الطرق الدبلوماسية في الدولة المطلوبة فيها التنفيذ، و من ثم إلى وزارة العدل فالمحكمة المختصة ومن ثم العودة بذات الطريق حتى تصل إلى الجهة القضائية في الدولة الطالبة و هذا كله يتصف بطول الإجراءات و زيادة التكاليف و طول هذه الإجراءات قد يؤدي إلى الإفراج عن المتهمين المحبوسين، إذ لم تتم محاكمتهم خلال مدة محددة لذلك فاللجوء إلى تقنية المحاكمة عن بعد في التحقيق قد تحول دون طول الإجراءات ومن ثم تجنب الإفراج عن المتهمين لانتهاء المدة الواجبة في الحبس الاحتياطي.

فتقنية المحاكمة عن بعد توفر عناء الإجراءات و تخفف من النفقات، حيث تكفل هذه التقنية حقوق الدفاع للمتهم من خلال السماح له برؤية و سماع و مناقشة سلطة التحقيق أو هيئة المحكمة و الخصوم و الشهود، بما يحقق قاعدتي شفهية المرافقة و المواجهة بين الخصوم و تساهم في الوقت نفسه في الحد من نفقات و عناء نقل المتهمين من أماكن احتجازهم إلى أماكن جلسات التحقيق و المحاكمة.[1]

ثالثا: تعزيز الوسائل المتبعة في التعاون الدولي لمكافحة الجريمة

[1] حميدة إكرام، تقنية المحادثة عن بعد في الإجراءات الجزائية، مذكرة لنيل شهادة ماستر تخصص قانون جنائي و علوم جنائية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة عبد الحميد بن باديس- مستغانم، 2022، ص 21،22.

تقنية المحادثة المرئية تعد وسيلة مستحدثة وإضافة من وسائل التعاون الدولي في مكافحة الجرائم والمساعدات القضائية المبادلة بين الدول ولاسيما في مجال استجواب المتهمين وسماع الشهود عندما يكونون مقيمين في إقليم دولة غير تلك الدولة التي تقوم بالتحقيق أو المحاكمة، حيث يكفل اللجوء إلى هذه التقنية الوصول إلى حل توافقي للقرارات الناتجة عن اختلاف النظام الإجرائي للدولتين الطالبة والمطلوب منها التنفيذ، على اعتبار أنه سوف يكون هناك قانون واحد واجب التطبيق هو قانون الدولة الطالبة التي تباشر الإجراءات وفقا لما هو منصوص عليها في قانونها.

رابعا: حماية الشهود والمجني عليهم

تتجلى أهمية تقنية المحادثة المرئية عن بعد باعتبارها إحدى الوسائل الفعالة التي تضمن حماية أطراف النزاع أو الدعوى القضائية كالشهود والمجني عليهم و أي شخص أخر من الأشخاص المتعاونين مع العدالة، حيث يرى البعض ضرورة استخدام هذه التقنية في سماع الشهود والمتهمين المتعاونين مع العدالة، لكن يتم الحصول على إفادتهم المتعلقة بالعصابات الإجرامية المنظمة أو الجماعات الإرهابية المسلحة حول مخططاتهم الإجرامية المستقبلية وغيرها من المعلومات التي تفيد العدالة الجزائية في القبض عليهم.

خلاصة الفصل الأول.

إن التطور التكنولوجي في العالم بمجال الإعلام و الاتصال قد مس، جميع المجالات منها المجال القضائي الذي بدوره يعتبر مجال له أهمية كبيرة في حياة الأفراد و المجتمعات، و قد اتجاه المشرع الجزائري نحو إصلاح قطاع العدالة و تحسين أدائه عن طريق تجسيد تقنية المحاكمة عن بعد من أجل تقليل الجهد و الوقت كبديل للمحاكمة العادية في الحالات الطارئة و الاستثنائية "وباء كورونا"، فهذا النظام التقني يتيح الفرص للمتداعين بتسجيل دعواهم من خلال و سائل الاتصال الإلكترونية، و كما أنها تعتمد على مجموعة من الشروط الأساسية كمستخدمها مع الدول المطلوب منها التنفيذ و توفير الوسائل و الإمكانيات و الدافع إلى اللجوء إليها قد يكون من تلقاء نفسه أو بطلب من الدفاع و الخصوم، و كما نلاحظ إن المشرع قام بتحديد نطاقها بموجب الأمر 04/20 المعدل و المتمم لقانون الإجراءات الجزائية، سواء من حيث الأشخاص و الموضوع و كما أن هذه التقنية حتما لا تخلوا من العراقيل و الصعوبات أثناء تطبيقها كعدم وجود تشريعات كافية من القوانين الوطنية لتنظيم أحكام التقاضي، و هذه الأخيرة بابا لا يستهان به في سبيل تطوير منظومة القضاء و السير الحسن لمختلف و حداته.

الفصل الثاني

الإطار القانوني للمحاكمة عن بعد

الفصل الثاني: الإطار القانوني للمحاكمة عن بعد.

إن المحاكمة عن بعد أو التقاضي الإلكتروني، يمر بسلسلة من الإجراءات المشابه لتقاضي التقليدي فهي لابد منها لكي تتحقق العدالة الحقيقة و الوصول إليها بصورة مشروعة.

و أثناء القيام بهذه الإجراءات القضائية لاسيما إجراءات التحقيق أو المحاكمة حيث نص عليها المشرع في قانون 03/15 المتعلق بعصرنة العدالة، كما استحدث المشرع بموجب الأمر 04/20 المعدل و المتمم لقانون الإجراءات الجزائية تقنية المحاكمة عن بعد خلال مراحل الدعوى و بين كيفية استخدمها و ذلك سواء في مرحلة التحقيق أو المحاكمة، غير أن لها أثار ترجع على ضمانات المحاكمة العادلة، حيث تشكل صعوبات تمس مبادئ المحاكمة العادلة و بغيت الإحاطة بهذا الموضوع سنتطرق في هذا الفصل إلى مبحثين:

المبحث الأول وقد تم التطرق من خلاله إلى تقنية المحاكمة عن بعد خلال مراحل الدعوى و أثر المحاكمة عن بعد على ضمانات المحاكمة العادلة.

المبحث الأول: تقنية المحاكمة عن بعد خلال مراحل الدعوى

تعد تقنية المحاكمة عن بعد إحدى الوسائل الحديثة المستعملة في ميدان الإجراءات التحقيق القضائية و المحاكمة الجزائية، حيث نص المشرع الجزائري على ذلك في قانون عصرنه العدالة ثم جاء بعده تعديل ق إ ج الذي تناول فيه أهم الإجراءات خلال مراحل الدعوى، و سنتطرق في هذا المبحث إلى مطلبين، المطلب الأول إجراءات المتبعة قبل مرحلة المحاكمة، أما المطلب الثاني يخص إجراءات المتبعة خلال مرحلة المحاكمة.

المطلب الأول: الإجراءات المتبعة قبل مرحلة المحاكمة

و تمر هذه المحاكمة بثلاث مراحل أساسية مثلها مثل المحاكمة العادية، غير أنها تتم بواسطة الأجهزة التكنولوجية و بدورها تتيم في مرحلتين، سنتطرق إليها في فرعين الفرع الأول يتناول مرحلة البحث و التحري و الفرع الثاني مرحلة التحقيق القضائي.

الفرع الأول : مرحلة البحث و التحري

أولا: البحث و التحري

و تعد أول مرحلة و تتم تحت إشراف ضباط الشرطة القضائية بناءاه على طلب من النيابة العامة والقيام بجميع التحريات اللازمة أثناء وقوع الجريمة ومعاينة وجمع الأدلة عنها والاستماع إلى المتهمين والمصرحين وإحالة الجثث إلى المستشفى المختص لإخضاعها لتشريح لتحديد أسباب الوفاة وتفتيش المنازل التي يمكن أن تحوي أثار الجرائم طبقا للقانون والتوقيف للنظر كل هذه الأمور التي تدخل في إطار البحث والتحري.

ثانيا: التوقيف للنظر:

وقد عرف" بأنه إجراء بوليسي يتم بواسطة ضباط الشرطة القضائية تتقيد به حرية الفرد المراد توقيفه والتحفظ عليه لمدة معينة."

حيث حدد المشرع الجزائري مدة التوقيف لنظر في المادة 51 من ق إ ج كقاعدة عامة ب 48 سا على الأكثر و يتعين عليه اقتياد المشتبه فيهم أمام الوكيل متى قامت دلائل قوية من شأنها التدليل على اتهامه أمامه قبل انقضاء مدة 48 سا، كما يمكن تمديد هذه الآجال بإذن مكتوب من الوكيل مرة واحدة عندما يتعلق الأمر بجرائم الأنظمة المعالجة لآلية المعطيات.

- مرتين إذا تعلق الأمر بالاعتداء على امن الدولة.
- ثلاث مرات إذا تعلق الأمر بجرائم المخدرات وتبيض الأموال..
- خمس مرات إذا تعلق الأمر بجرائم موصوفة بأفعال إرهابية أو تخريبية.[1]

وهذا التمديد يتم بتحرير محضر بسماع أقوال المشتبه به و هوا ما قد تضمنته المادة 441 مكرر 01 و يتم التنويه عن ذلك في محضر.[2]

[1] المادة 51من قانون الإجراءات الجزائية.
[2] قانون الإجراءات الجزائية.

الفرع الثاني: التحقيق القضائي

ويقصد به مجموعة من الإجراءات و الوسائل التي تتخذها سلطة التحقيق بصدد واقعة إجرامية معينة للوصول إلى حقيقة مرتكبها، فهي مرحلة تأتي بين مرحلتي البحث و التحري و المحاكمة يقوم بها قاضي التحقيق للتأكد من نسب التهم إلى المتهمين وقد أشارت كل من المادة 15من القانون رقم 03/15 المتعلق بعصرنة العدالة، والمادة 441 مكرر02 من الأمر 04/20 المعدل و المتمم لقانون الإجراءات الجزائية إلى جوازيه اللجوء إلى تقنية المحاكمة في مرحلة التحقيق والمحاكمة بحيث يتم استخدامها مهما كانت نوع الجريمة جناية أو جنحة وذلك حين يتعلق الأمر بمرحلة التحقيق، أما في الجلسات فإنه يطبق في الجنح فقط نحو تكريس مستقبلي لهده التقنية في محكمة الجنايات .

أولا: الاستجواب

ويعرف على" انه إجراء من إجراءات التحقيق بغية الوصول إلى الحقيقة إما بالاعتراف أو نفي التهمة المنسوبة إلى المتهم، حيث يعد الإجراء الوحيد الذي لا يمكن الاستغناء عنه أثناء التحقيق في جمع أذلة الإثبات وكذا ترسيخ حق الدفاع."

ونلاحظ أن المشرع الجزائري فرق بين استجواب المتهم الغير محبوس وسماع أقواله وبين استجواب المتهم المحبوس سواء لذات التحقيق الذي تم القبض عليه أو لسبب أخر غير متابع به في التحقيق ووضعه في المؤسسة العقابية وذلك من خلال نص المادة 441 والمادة 441 مكرر01 ويتضح ذلك من خلال النقاط التالية :

- في حالة استجواب أو سماع الأشخاص الغير محبوسين سواء كانوا شهودا وخبراء أو أطراف لهم إمكانية استعمال الآلية من مقر المحكمة الأقرب من مكان إقامة الشخص لضمان السرية ، وإضافة إلى إثبات هوية الشخص والحداثة بصفة عامة بحضور وكيل الجمهورية المختص طبقا على ما نصت عليه المادة 441مكرر01 .
- في حالة استجواب وسماع الأشخاص المحبوسين إذ أنه يتم في المؤسسة العقابية بحضور أمين ضبط المؤسسة العقابية الذي بدوره يحرر محضر موقع من طرفه يرسل إلى قاضي التحقيق بمعرفة مدير المؤسسة العقابية.

- و أخيرا الشهود و الخبراء و المترجمين و يكون ذلك بحضور المحامي في جلسات المحاكمة عن بعد إلا إذا تنازل المتهم صراحة عن هذا الحق أو حالة غيابه بعد استدعائه في الآجال القانونية.[1]

ثانيا: المواجهة:

وتتمثل في مقابلة القاضي للمتهم وجها لوجه بمتهم لآخر أو شاهدا من الشهود ليسمع منهم أقوالهم بشأن واقعة أو وقائع معينة ليرد عليهم إما بالتأييد أو النفي، و هذه الأخيرة بدورها قد تسبق الاستجواب إذ تبين أن هناك تناقض في أقواله وأقوال متهم أخر أو شاهد أخر، فيباشر المواجهة بينهما لتبين مدى صدق أو كذب المتهم و لخطورة هذي المواجهة قد تؤدي به إلى التصريح بأقوال ليست لصالحه و مخالفة للحقيقة ، وقد صرح المشرع الجزائري على أنه يمكن أن تتم هذه المواجهة عن طريق المحاكمة عن بعد بموجب الأمر رقم 20-04 و ذلك بالرجوع إلى أحكام المادة 441مكرر01و كذلك المادة 441مكرر04 ،حيث فرق بين مواجهة المتهم الغير محبوس و المتهم المحبوس.[2]

فبنسبة للمتهم الغير محبوس بينه وبين غيره فقد وضع له آلية لتمكن القاضي من هذا الإجراء في الأوضاع القانونية التي يمكن إجراءه فيها، و ذلك إما بمقر المحكمة الأقرب من مكان إقامته بحضور أمين ضبط بعد أن يتم التحقيق بهويته من طرف و كيل الجمهورية و فقا لنص المادة 441مكرر01 و أخير يتم تحرير محضر موقع من طرفه و يتم إرساله إلى قاضي التحقيق المختص، أما في مواجهة الشخص المحبوس فيم ذلك في المؤسسة العقابية و يكون بنفس الآلية بحضور أمين ضبط المؤسسة فيحرر محضر و يرسله إلى قاضي التحقيق و يكون بمعرفة مدير المؤسسة العقابية.[3]

ثالثا: الحبس المؤقت:

و يعد من إجراءات التحقيق و الغرض منه المحافظة على المتهم من ردة فعل المجتمع و على مديات الجريمة و النظام العام، و يلجأ إليه قاضي التحقيق في حين لم تتوفر الشروط المنصوص عليها في المادة 123 مكرر من ق إ ج .

---

[1] معافة أيمن، المحاكمة عن بعد في التشريع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة ماستر أكاديمي، تخصص جريمة و أمن عمومي، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة العربي التبسي – تبسه، 2022، ص36.

[2] المادة 441مكرر01 من قانون الإجراءات الجزائية.

[3] معافة أيمن، المحاكمة عن بعد في التشريع الجزائري ، المرجع نفسه، ص37.

وكما يجب أن يكون أمر الوضع بالحبس المؤقت يتضمن أسباب قانونية وواقعية و هو من دواعي ثريت القاضي قبل إصدار الأمر و يجب تبليغ المتهم شفاهه بأمر وضعه بالحبس و يدون ذلك بمحضر الاستجواب كما له الحق بأمر الاستئناف بما صدر ضده.[1]

رابعا: الأمر بالقبض:

وهو ذلك الأمر الذي يصدره قاضي التحقيق إلى القوة العمومية للبحث عن المتهم وأخذه إلى المؤسسة العقابية المنوه عليها بالأمر، حيث أن المشرع أجاز للقاضي بعد استطلاع رأي وكيل الجمهورية إصدار الأمر للقبض على المتهم المقيم خارج إقليم الجمهورية المتابع بفعل إجرامي يشكل جنحة معاقب عليها بالحبس وطبقا لقانون الإجراءات ق إ ج من خلال الأمر 04/20 المعدل و المتمم لقانون الإجراءات الجزائية، يمكن للقاضي اللجوء إلى تقنية المحاكمة عن بعد في حالة القبض على المتهم خارج دائرة اختصاص قاضي التحقيق الذي اصدر الأمر بالقبض ويتم الإشارة إلى ذلك بالمحضر.[2]

المطلب الثاني: إجراءات المتبعة خلال مرحلة المحاكمة

وتعتبر أهم مرحلة لدعوى وفيها يتحدد مصير المتهم سواء بالبراءة أو الإدانة والحبس، وتأتي بعد صدور قرار الاتهام و إحالة القضية إلى الجهة المختصة، وبذلك تخرج من سلطة قاضي التحقيق إلى يد قضاء الحكم وهناك يتم التأكد من الأدلة ثم يصدر الحكم، حيث تتم إجراءات المحاكمة عن بعد في مرحلة المحاكمة بطريقتين وهو ما سنتطرق إليه من خلال ما يلي: الفرع الأول ويتضمن سماع الشهود و الفرع الثاني كيفية سير جلسة المحاكمة.

الفرع الأول: سماع الشهود

إن الإجراءات القضائية في تقنية المحاكمة عن بعد من خلال سماع الشهود يقتضي توافر شروط معينة تتمثل في أن يكون استجواب و سماع الأطراف عن طريق المحاكمة عن بعد يستدعيه بعد المسافة و حسن سير العدالة، و كذا احترام الحقوق و القواعد القانونية المنصوص عليها في ق إ ج و لزوم ضمان الوسائل المستعملة لسرية الإرسال و تسجيل التصريحات وتدوينها كاملة و حرفية.

حيث يمكن لقاضي التحقيق أن يستعمل المحاكمة في الاستجواب و سماع الأطراف و في إجراءات المواجهة بين عدة أشخاص و يمكن لجهة الحكم التي تنظر في قضايا الجنح و الجنايات اللجوء إلى نفس الآلية لتلقي تصريحات المتهم، و كما تناول المشرع الجزائري هذه التقنية في الأمر 15-02 المؤرخ في 23جويلية 2015 حيث أجاز لجهات الحكم تلقائيا أن

[1] المادة 441مكرر06من قانون الإجراءات الجزائية.

[2] صاهد عبد الحليم، بن داداة أيمن ، التقاضي الالكتروني كآلية لإنجاح نظام العدالة و الانترنيت، المرجع السابق، ص 26.

يطلب من الأفراد سماع الشاهد مخفي الهوية عن طريق استعمال الأساليب التي لا تسمح بمعرفة صورة الشخص و صوته، و ذلك كل لتجهيل الشهود كتدبير لحمايتهم و سلامة أفراد عائلتهم و مصالحهم الأساسية معرضة لخطر التهديد.

و تكون ضرورية لإظهار الحقيقة في قضايا جرائم الإرهاب و الفساد و.. و ما يؤخذ عن المشرع انه قصر في مجال حماية الشهود في الجرائم السابقة الذكر.[1]

الفرع الثاني : كيفية سير جلسة المحاكمة

و تتم وفق إجراءات قانونية متبعة طبقا لأمر04/20 المعدل و المتمم لقانون الإجراءات الجزائية المؤرخ في 30أوت 2020 و تتثمل هذه الإجراءات فيما يلي:

أولا: تحضير قاعة المحاكمة

حيث تكون مجهزة بعدة آلات إلكترونية من بينها حاسوب رئيسي يتم من خلاله إظهار ملف الدعوى و الإجراءات المراد اتخاذها بشأن القضية المدروسة، كما تكون أجهزة الحاسوب موزعة في عدة أماكن في المحكمة تربط مع حاسوب القاضي، و الذي بواسطته يقوم على الاطلاع على ملف الدعوى و تدوين جميع الإجراءات المتخذة, و إضافة إلى ذلك تزود قاعة المحاكمة بمجموعة من الكاميرات توضع في مكان مثالي وتنقل الصور.[2]

على مرحلتين:

- المرحلة الأولى: التصوير الكلي للقاعة بما فيها ليتم نقل تلك الصورة إلى الصفحة الرئيسية لموقع المحكمة ليتمكن كل من له علاقة بالدعوى أو أي شخص آخر لدخول للقاعة عبر الانترنيت و حضور جلسات المحاكمة تجسيدا لمبدأ علنية المحاكمة.
- المرحلة الثانية: حيث يتم من خلالها عرض ملف الدعوى بالضغط على جزئية علنية المحاكمة الموجودة في الموقع الرئيسي للمحكمة، و أحيانا يقرر القاضي بأن تكون الجلسة مغلقة فيتم توقيف التصوير وتشغله في وقت آخر.[3]

ثانيا: إجراءات سير المرافعة لتقنية المحاكمة عن بعد

جسدا المشرع الجزائري في نص المادة441مكرر من الأمر 04/20 المعدل و المتمم لقانون الإجراءات الجزائية الهيئات التي لها الحق في طلب استخدام تقنية المحاكمة عن بعد ومن

[1] بن ذ يب ليلى، المحاكمة عن بعد في التشريع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة ماستر، تخصص قانون جنائي و علوم جنائية، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة العربي التبسي –تبسه 2020 -2021، ص 44.
[2] بن ذيب ليلى، المحاكمة عن بعد في التشريع الجزائري، المرجع نفسه، ص 46.
[3] جحا حورية، إجراءات المحاكمة عن بعد، مذكرة لنيل شهادة ماستر، تخصص قانون جنائي و العلوم الجنائية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة زيان عاشور- الجلفة، 2019-2020 ص33.

ضمنها النيابة العامة و القاضي و المتهم ... الخ، و للقاضي السلطة التقديرية في القبول أو الرفض و في حالت ما قررت المحكمة تطبيق هذه التقنية في الجلسات فإنه لأبدا من استطلاع رأي النيابة العامة و والمتهم الموقوف و كذلك الخصوم فإذا تقدم أحد هؤلاء بأي اعتراض ورأت جهة الحكم عدم جدية هذا الاعتراض أو هذه الدفوع فإنها تصدر قرار غير قابل لأي طعن، باستمرار المحاكمة وفق هذا الإجراء.[1]

بحيث يقوم أمين ضبط المؤسسة العقابية بتحرير محضر يخص سير عملية استعمال هذه التقنية، و يقوم بتوقيعه ثم يرسله بمعرفة رئيس المؤسسة إلى الجهة القضائية المختصة لإلحاقه بملف الإجراءات.[2]

وكما أن المشرع الجزائري أعطى الحرية للمحامي في الحضور مع المتهم في مكان المحاكمة عن بعد أو أمام جهة الحكم المختصة ، و هذا الأخير لا يتمتع بحرية الاتصال بمحاميه بأي و سيله من وسائل الاتصال الإلكترونية في قاعة الجلسات فإن إدارة الجلسة عن بعد تتم بمعرفة القاضي فقط، و في حال ما إذا طلب أحد الأطراف أو دفاعه من الجهة القضائية استخدام تقنية المحاكمة عن بعد، تبث هذه الجهة في الطلب بالقبول أو الرفض بعد استطلاع رأي باقي الأطراف أو دفاعهم و النيابة العامة غير أنه يجوز لها مراجعة قرارها إذا ظهرت ظروف جديدة بعد تقديم الطلب.

و إضافة إلى أن يكون الحكم حضوريا عند استعمال تقنية المحاكمة و ذلك عند النطق بالحكم خلال جلسة الحكم أو رفض المتهم الإجابة أو قرر التخلف عن الحضور أين يتم حرمان المتهم من المعارضة و احتساب تاريخ الطعن بالاستئناف من تاريخ تبليغه بالحكم .[3]

المبحث الثاني: أثر المحاكمة عن بعد على ضمانات المحاكمة العادلة

يعد تكريس المشرع الجزائري لتكنولوجيات حديثة في قطاع العدالة، على غرار تقنية المحاكمة عن بعد بابا لا يستهان بها في سبيل تطوير منظومة القضاء، وكما استحدث المشرع الجزائري بموجب الأمر 04/20 المعدل و المتمم لقانون الإجراءات الجزائية تقنية المحاكمة عن بعد سوء في مرحلة التحقيق أو المحاكمة بعدما كان محتشما به في ظل الأمر 03/15 المتعلق بعصرنة العدالة و الذي أدرج استعمال هذه التقنية مع تقديم بعض الأحكام المستحدثة تفاديا لنقد الذي تلقاه القانون.

وفي هذا المبحث سيتم التطرق إلى استعمالات تقنية المحاكمة عن بعد كمطلب أول، أما المطلب الثاني يخص أثر اعتماد تقنية المحاكمة عن بعد على ضمانات المحاكمة العادلة.

---

[1] المادة 441مكرر من قانون الإجراءات الجزائية.
[2] المادة 441مكرر08 من قانون الإجراءات الجزائية.
[3] بن ذيب ليلى، إجراءات المحاكمة عن بعد، المرجع السابق، ص47،48.

المطلب الأول: استعمالات تقنية المحاكمة عن بعد

الفرع الأول: استعمال نظام المحاكمة عن بعد أثناء التحقيق

نصت المادة15من قانون عصرنه العدالة على أنه:" يمكن لقاضي التحقيق أن يستعمل المحادثة عن بعد في استجواب أو سماع شخص وفي إجراء مواجهات بين عدة أشخاص".

يمكن لجهة الحكم أيضا أن تستعمل المحادثة عن بعد لسماع الشهود والأطراف المدنية والخبراء.

ويمكن لجهة الحكم التي تنظر في قضايا الجنح أن تلجأ إلى نفس الآلية لتلقي تصريحات متهم محبوس إذا وافق المعني والنيابة العامة على ذلك." [1]تشير أحكام المادة15 هنا إلى جوازيه الاستعانة أو اللجوء إلى هذه التقنية في مرحلة التحقيق وحتى في مرحلة المحاكمة، وقد اعتبر بعض الدارسين إن التحقيق الجزائي باستعمال هذه التقنية يعد خروجا عن القاعدة العامة في جلسات التحقيق التي تتم في نطاق جغرافي واحد، وهو ما يطرح عدة مشاكل إجرائية متمثلة أساسا في مسألة الاختصاص والحضورية والشفوية والوجاهية والتدوين، إلا أن العديد من الآراء تقول أن هذه المسألة غير مطروحة بالنظر إلى تحقيق الحضور صوتا وصورة هو بمثابة حضور فعلي ينعقد الاختصاص فيه للمحكمة التي يجري بها التحقيق إما مسألة الكتابة فقد سبق اشتراك تدوين التصريحات بموجب أحكام المادة 14 من قانون عصرنه العدالة.

ورغم أن المادة السابقة الذكر لم تبين إجراءات محددة لاستعمال هذه التقنية أثناء فترة التحقيق مع غير المحبوسين إلا أنه وفي ظل الواقع العملي يمكن تصور وجود تنسيق و مراسلات و اتصالات بين الجهات القضائية لتحديد وقت الاستماع و التأكد من حتمية و أفضلية استعمال هذه التقنية، علما أن قطاع العدالة الجزائري لم يصل بعد إلى تطبيق هذا الإجراء أي(التحقيق بواسطة المحادثة المرئية لأشخاص غير محبوسين**)**. كما تجدر الإشارة هنا أنه إذا كانت المحاكمة عن بعد هي وسيلة لسماع الشهود و الخبراء و الأطراف، من أجل ضمان فاعلية إجراءات المتابعة الجزائية و سرعة الفصل في القضايا و تقليل النفقات التي تكبدها الدولة في عملية نقل الشهود و حمايتهم, فإن هذا لا يجب في أي حال من الأحوال أن يصطدم بضمانات المحاكمة العادلة عموما و مبادئ حقوق الدفاع خصوصا.

ما يلاحظ على استعمال هذه التقنية في مرحلة التحقيق هو عدم و جود إجراءات دقيقة و سريعة تكفل استعمالها بشكل يجعل منها بديلا عن التحقيق الحضوري العادي، و حيث أن

[1] المادة رقم 15 من القانون رقم عصرنه العدالة.

استعمالها مكفول بإجراءات كتابية و مراسلات و طلبات موافقة فإن هذا قد يحد من فائدتها العلمية.[1]

الفرع الثاني: استعمال نظام المحاكمة عن بعد في مرحلة المحاكمة

اعترف المشرع الجزائري بتقنية المحاكمة عن بعد أثناء مرحلة المحاكمة من خلال قانون 03/15 المتعلق بعصرنة العدالة و الأمر 02/15 المتعلق بتعديل ق إ ج ثم من خلال الأمر 04/20 المعدل و المتم لقانون الإجراءات الجزائية في الكتاب الثاني مكرر الباب الأول الذي جاء على خلفية جائحة كورونا التي مست أغلب دول العالم و يتم إجراء تقنية المحاكمة عن بعد وفقا للمتطلبات القانونية و الإجرائية لأطراف الدعوى الجزائية عبر استخدام و سائل الاتصال الحديثة لتحقيق العدالة في التقاضي من خلال بقاء الهيئة القضائية في مقرها و ربطها عبر و سائل الاتصال الإلكترونية لمباشرة العملية القضائية، وكما أن الأمر رقم 04/20 المعدل و المتمم لقانون الإجراءات الجزائية جاء على خلاف القانون 03/15 المتعلق بعصرنة العدالة فإنه يمكن تنظيم إجراءات المحاكمة في القضايا الجزائية دون موافقة من المتهم.[2]

لذا فإن المشرع قام برفع هذا الشرط كأحد أسباب اللجوء إلى استخدام هذه التقنية من خلال ما نصت عليه المادة 441مكررمن ق إ ج و المادة 441 مكرر07 بأنه يمكن أن تلجأ إلى استعمال هذه التقنية من تلقاء نفسها أو بناء على طلب النيابة العامة أو أحد الخصوم أو دفاعهم و ذلك في نطاق محدود يشمل استجواب و سماع شخص أو في إجراءات المواجهة بين الأشخاص، و يترتب عن اللجوء إليها من تلقاء نفسها آثار قانونية بعد استطلاع رأي النيابة العامة و إحاطة الخصوم و هذا ما أكدته المادة 441مكرر.

و إذا اعترض أحد هؤلاء فإن جهة الحكم هيا من تنظر في ذلك الاعتراض المقدم إليها .[3]

المطلب الثاني: أثر اعتماد المحاكمة عن بعد على ضمانات المحاكمة العادلة

جاءت أحكام الأمر 04/20 المعدل و المتمم لقانون الإجراءات الجزائية ببعض الأحكام التي تتماشى مع قانون عصرنه العدالة 03/15 الذي أدرج استعمال تقنية المحاكمة عن بعد في مختلف إجراءات التحقيق و المحاكمة فإن نظام العدالة قد تأثر بالتطور الحاصل في مجال المعلوماتية و هوا ما فرض ضرورة استخدام التكنولوجية في المنظومة القضائية، سواء في

[1] شرقي منير، استخدام تقنية المحادثة عن بعد في الإجراءات الجزائية على ضوء القانون رقم 15-03، د ذ م ،كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة باتنة الجزائر،مجلد1 ، العدد2 (ديسمبر 2019)، ص 126،124.

[2] ميموني وفاء، ضمانات المحاكمة العادلة من خلال استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد، مذكرة لنيل شهادة ماستر، تخصص قانون جنائي و علوم جنائية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة الدكتور مولاي الطاهر- سعيدة، 2021-2022، ص72،71.

[3] المادة 441مكرر07 من قانون الإجراءات الجزائية.

مرحلة المحاكمة أو أثناء التحقيق، و هذا لحفاظ على حق المتهم في المحاكمة العادلة، حيث أن المحاكمة العادلة تستمد من شرعية الإجراءات فيها فإن استعمال التكنولوجيا خلال المحاكمة الجزائية يشكل اختراق بضمانات المحاكمة العادلة، و لهذا سنبين في هذا المطلب أثر اعتماد المحاكمة عن بعد على ضمانات المحاكمة العادلة في مرحلة التحقيق كفرع أول، أما الفرع الثاني يخص أثر اعتماد المحاكمة عن بعد على ضمانات المحاكمة العادلة في مرحلة المحاكمة.

الفرع الأول: أثر اعتماد المحاكمة عن بعد على ضمانات المحاكمة العادلة في مرحلة التحقيق

إن استخدام التقاضي الإلكتروني عن بعد في إنجاز إجراءات التحقيق قد يؤثر على كيفية سير إجراءات هذه المرحلة خاصة مسألة الاختصاص و الحضور و الشفوية و والوجاهية وإجراء التدوين و هيا كلها مكملة لضمان عدم المساس بحقوق المتهم في مرحلة التحقيق و هذا ما سنوضحه من خلال ما يلي:

أولا: أثناء مرحلة التحقيق

إن التحقيق القضائي عن بعد يعد خروجا عن القاعدة المعروفة في وجوب حضور جلسات التحقيق ، فهو حق يحقق مصلحة الأفراد و المجتمع في آن واحد إذ يهدف إلى تحقيق مصلحة المجتمع إلى الحقيقة بإدانة من ثبت إدانته و تبرئته و منه تحقيق توازن بين سلطة الاتهام و المتهم.

فأحق الدفاع مكفول في المواثيق الدولية ولا سيما الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في مادته 13فقرة 01 و العهد الدولي للحقوق المدنية و السياسية في مادته 02/14، لما كفلته الدساتير الوطنية كما نص المشرع الجزائري من خلال ق إ ج، على حق المتهم في الدفاع عن نفسه طبقا لما نصت عليه المادة 100 منه بأنه على قاضي التحقيق عن تلقي الأقوال من المتهم كما يخطر المتهم على أن له الحق في اختيار المحامي فأن لم يختره عين له القاضي محاميا من تلقاء نفسه إذا طلب منه ذلك و ينوه عن ذلك بالمحضر[1].

و ما يلاحظ هنا أن للمتهم الحق في المشاركة في المحاكمة التي تخصه.

[1] المادة 100 من قانون الإجراءات الجزائية.

و بإقرار المشرع الجزائري للاستعمال هذه المحاكمة في مرحلة التحقيق من خلال المادة 15 من القانون رقم 03/15 المتعلق بعصرنة العدالة و المادة 441 مكرر من الأمر رقم 04/20 المعدل و المتمم لقانون الإجراءات الجزائية أصبح بإمكان قاضي التحقيق استجواب المتهم الغير محبوس بالمحكمة الأقرب لإقامته و ذلك بحضور محاميه طبقا للمادة 441 مكرر.

و يصاحب مبدأ حق المتهم في الدفاع بعض الحقوق الأخرى نذكر منها:

أ) حق المتهم في مناقشة الأدلة

فهي حق يثبت للمتهم نتيجة لمباشرة إجراءات التحقيق مع المتهم أو المشتبه به، فتقوم السلطة المخصصة بمجموعة من الأعمال القانونية تتمثل في إحضار شهود الإثبات و تقديم الأدلة و تقارير المعاينة ... الخ كل هذه الأعمال تواجه بها سلطة التحقيق المتهم من أجل تدعيم موقفها.

ب) حق المتهم في الاتصال بالمحامي

إن هذه التقنية أثناء التحقيق قد تؤثر على حق المتهم في الاتصال المباشر بمحاميه في أي وقت، علما أن الواقع العلمي أتبث عدم السماح للمحامي بالاتصال المباشر بالمتهم في أي وقت خاصة أثناء مرحلة التحقيق و التي قد توجب حضور المتهم في بعض أنواع الجرائم إلا أنها لا توفر له حرية التعامل و الاتصال به بأكثر مما يسمح به القانون.

ج) حق المتهم في الصمت أثناء التحقيق

للمتهم الحق في الإجابة على الأسئلة الموجهة إليه كلها أو بعضها و له أن يرفض الإدلاء بأي بيان و عدم إجابة المتهم على الأسئلة التي يوجهها إليه المحقق ، لا يعد اعترافا ضمنيا منه بالوقائع المنسوبة إليه فكلام المتهم و تصريحاته بما يفيد دفاعه من حقوق الدفاع المكفولة للمتهم و له أن يستغن عن هذا الحق بأن يسكت و يلتزم الصمت و ليس للقاضي أو النيابة العامة إجباره على الكلام خاصة إجباره بالتصريح بما يضره.[1]

ثانيا: أثر المحاكمة عن بعد على سرية التحقيق

[1] بناصر هشام، عمي محمد لمين، المحاكمة المرئية عن بعد في ظل القانون 20-04، مذكرة لنيل شهادة ماستر، تخصص قانون جنائي و علوم جنائية
كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة العربي بن مهيدي- أم البواقي، 2022/2021، ص 30.

أ) سرية التحقيق

و لقد حاول المشرع الجزائري أن يجمع بين النظامين ألتنقيبي و ألاتهامي ، بحيث تبنى الإجراءات التي يقوم عليها النظام ألتنقيبي في التحقيق من سرية و هذا بطريقة كتابية و بحضور المتهم و فقا لما نصت عليه المادة 11

من ق إ ج، و ما يبرر الحفاظ على السرية هو حماية الخصوم و سلطة التحقيق من تأثير الرأي العام حيث نشر المعلومات الخاصة بالمجرم يؤدي إلى زيادة من حدة و توتر الرأي العام.

و أن المشرع في المحاكمة عن بعد نص على انه يجب أن تضمن سرية الاتصال و أمانته حيث لا يمكن أن تجري على مواقع التواصل الاجتماعي أو عبر شبكات غير محمية ، و هذا ما أشارت إليه م 441 مكرر من الأمر 04/20 المعدل و المتمم لقانون الإجراءات الجزائية السالفة الذكر " يجب أن تضمن الوسائل المستعملة سرية الاتصال و أمانته"

كما نصت م 14 ق 03/15 المتعلق ب ع ص" يتم تسجيل التصريحات على دعامة تضمن سلامتها..."[1]

ب) اعتبارات السرية

و يرجع السبب من جعل التحقيق الابتدائي سريا إلى اعتبارين أساسيين، الاعتبار الأول هو رعاية مصلحة التحقيق من جهة و الاعتبار الثاني حماية سمعة المتهم من جهة أخرى و كلاهما يتعلق بالنظام العام.

و لكن بالرجوع إلى الواقع فإن إمكانية اختراق المحاكمة عن بعد أو اتصال المتهم بمحاميه يطرح الكير من الإشكالات ذلك أن مواقع الانترنيت أصبحت عرضة لكثير من الاختراقات وهو ما يؤثر على سرية التحقيق و فيها مساس بحق الدفاع.[2]

الفرع الثاني: أثناء مرحلة المحاكمة

وقد تم اعتماد تقنية المحاكمة عن بعد في هذه المرحلة على أساس أثرها على مبدأ العلنية ثم أثرها على مبدأ والوجاهية.

أولا: نظام المحاكمة عن بعد على مبدأ العلنية

و المقصود بالعلانية أن تكون قاعة الجلسة مفتوحة أمام من يشاء من الجمهور حضور المحاكمة، و لكن استثناء يجوز أن تتم المحاكمة في جلسة سرية إذا كان في علانيتها خطر

[1] المادة 441 مكرر من قانون الإجراءات الجزائية.
[2] بناصر هشام، عمي محمد لمين، المحاكمة المرئية عن بعد في ظل القانون 20-04،المرجع السابق، ص 31.

على النظام العام و الآداب العامة على أن يصدر الحكم في جلسة علانية[1]، فهذه الأخيرة ضمانة هامة لتحقيق المحاكمة العادلة ضد أي عدالة سرية و كما تعد أحد النقاط الأساسية والأكثر حساسية و رمزية للعدالة، فالمحاكمة العلانية باعتبارها تجسيدا لمبدأ قانوني أساسي فهي أيضا ممارسة مهنية تبرز من خلالها خبرة و أهلية الفاعلين في الساحة القضائية.

وحيث يرى بعض الفقهاء أن هذه التقنية لا تحقق مقتضيات المحاكمة العادلة لمساسها بأهم مبادئ المحاكمة العادلة و هوا مبدأ العلانية، فهي لا توفر حضور الجمهور في قاعة الجلسات ولا تسمح للعامة بممارسة الرقابة الشعبية على هيئة الحكم، و هذا ما يترك التعسف للقضاة و يمس ضمانات الخصوم و المتهم.

أما البعض الأخر فيرون أن سبب اعتماد هذه التقنية يعود إلى تفعيل البروتوكول الصحي المفروض من طرف المنظمة الصحية العالمية لمواجهة أو تصدي انتشار فيروس كورونا المستجد، و هذا حتما ما سيعرقل سير الجلسة العلانية الذي قد يكون في مثل هذه الظروف ماسا بالصحة العامة. و بالتالي فإن المشرع قد أحسن صنعا اعتماد هذه التقنية لأنه غلب المصلحة العامة على المصلحة الخاصة للمتهم في ظل الأوضاع الصحية حفاظا على الصحة و السلامة العمومية.[2]

ثانيا: أثر نظام المحاكمة عن بعد على مبدأ والوجاهية

تتم المحاكمة عن بعد بصفة وجاهية عن طريق وضع المتهم وجها لوجه أمام متهم آخر، أو شاهد أو ضحية ليسمع بنفسه ما يصدر منهم من أقوال، و ما يبدر منهم من ادعاءات في صدد ما أدلوا به من معلومات متعلقة بوقائع الدعوى، فيتولى المتهم الإجابة تأييدا أو تنفيذا و بمقتضى هذا المبدأ تتم كافة إجراءات المحاكمة و ما يجري فيها من مرافعات أو تقديم أدلة أو سماع الشهود بحضور المتهم و الضحية.

م المعروف في الأصل عن الأحكام الجنائية أنها تبنى على ما دار في معرض المرافعات خلال جلسة المحاكمة من أقوال، المتهم و الشهود و مناقشة أدلة الإثبات و النفي ويترتب عن ذلك انعقاد جلسة المحاكمة في مكان واحد بحضور جميع أطراف الدعوى و تتم المناقشة شفوية فيما بينهم أمام هيئة الحكم، لكن اللجوء إلى المحاكمة عن بعد باستخدام تقنية المحادثة عن بعد، في مجال المحاكمة الجنائية ينشأ عنه امتداد النطاق الجغرافي لجلسات المحاكمة، بحيث يشمل مكانين أو أكثر داخل إقليم الدولة الواحدة أو حتى خارجها في دول أخرى يتواجد فيها المتهمين و الشهود و غيرهم من أطراف الدعوى.

و هناك من يرى أن هذا الأسلوب في المحاكمة الجنائية مناف تماما لمبدأ والوجاهية ذلك أن هذه التقنية لا تتيح لهيئة المحكمة التعرف على معالم شخصية المتهم، و بذلك يتعذر

[1] المادة رقم 285 من القانون الإجراءات الجزائية.

[2] يحي عبد العزيز، التقاضي عن بعد و ضمانات المحاكمة العادلة في ظل جائحة كورونا، مجلة المعيار، د ك، جامعة قسنطينة، المجلد 27، العدد 01، 2023، ص 373.

على القاضي تكوين قناعة كافية تجاهه و هذا ما يتناقض و فكرة التفريد العقابي الذي يقتضي التعرف على شخصية المتهم.[1]

خلاصة الفصل الثاني.

إن اعتماد نظام المحاكمة عن بعد في المجال الجنائي سواء في مرحلة التحقيق أو المحاكمة، جاء نتيجة لمساعي التشريعات إلى إصلاح و عصرنه قطاع العدالة بما يواكب التطورات الحاصلة في مجال التكنولوجية الحديثة.

و لقد كان الظرف الصحي الذي مرت به الجزائر كباقي دول العالم بانتشار فيروس كورونا، فرصة ناجحة لتفعيل الرقمنة فقد كان القضاء بحاجة ملحة لابتكار طرق جديدة لممارسة نشاطها لذلك سلك قطاع العدالة سبيل التكنولوجية الحديثة، بمختلف الإجراءات بما في ذلك الاتصالات و المعلوماتية بغيت التقليل من فرضيات إصابة المواطنين حفاظا على النفس البشرية ، ليس من الفيروس فقط بل من حظر عجز الأنظمة الصحية عن احتواء الوباء ليتحقق هدف المتقاضين بعدها بصدور القانون رقم 03/15 المتعلق بعصرنة العدالة المؤرخ في 01فيفري 2015 المتعلق بعصرنة العدالة، و كذلك الأمر 04/20 المؤرخ في 30أوت 2020 المعدل و المتمم قانون الإجراءات الجزائية.

غير أن أثناء تطبيق هذا النظام تعرضا لبعض الإشكالات القانونية و الفنية في مسألة ضمانات المحاكمة العادلة ما تعلق منها بحقوق الدفاع من أهمها الحق في الدفاع و مبدأ العلنية في المرافعة و المحاكمة و والوجاهية و الشفافية التي تعبران من الأسس الثابتة في المحاكمة العادلة.

[1] خليل الله فليغة، يزيد بوحليط، المحاكمة عن بعد سرعة الإجراءات أم إهدار للضمانات، مجلة العلوم القانونية و السياسية ، د ذ ك ، جامعة قالمة- الجزائر، المجلد 12، العدد01، 2021، ص 898.

الخاتمة

خاتمة.

ومن خلال التطرق لموضوع المحاكمة عن بعد وضمانات المحاكمة العادلة تبين أن اللجوء ل استعمال تقنية المحاكمة عن بعد خاصة في مرحلة التحقيق و المحاكمات الجزائية تعد خطوة هامة، و قد حققت نتائج مرضية و أوجدت حلولا عملية للإشكالات التي كانت تقف

في وجه السير الحسن لمرفق القضاء وطنيا ودوليا، فهوا نظام قضائي معلوماتي جديد يتم بموجبه تطبيق كافة الإجراءات بواسطة أجهزة الحاسوب المرتبطة بشبكة الانترنت، فقد انتهجت هذه التقنية العديد من الدول في قطاع العدالة منذ فترة لما لها من مزايا و إيجابيات على سير الدعوى العمومية كتخفيف للأعباء على أطراف الدعوى (المحامين، القضاة...الخ) و من بين هذه الدول الجزائر، و قد خطى المشرع الجزائري خطوة كبيرة في سبيل تكريس ذلك، خاصة بعد صدور القانون 03/15 المتعلق بعصرنة العدالة و الذي أقر في أحكامه استعمال عدة تقنيات الكترونية في قطاع العدالة، و كذلك من خلال الأمر 02/15 المعدل لقانون الإجراءات الجزائية.

و لكن بعد ظهور فيروس كورونا المستجد و من أجل سير قطاع العدالة و عدم توقيف العمل القضائي تم إصدار الأمر رقم 04/20 المعدل و المتم لقانون الإجراءات الجزائية و التوسيع فيها.

و من خلال التطرق لموضوع المحاكمة عن بعد و ضمانات المحاكمة العادلة تمكنا من التوصل إلى جملة من النتائج تتمثل فيما يلي:

1. يعد التقاضي الالكتروني بديلا متطورا وأكثر فعالية من التقاضي العادي.
2. تعدد المحاضر المحاكمة التقليدية التي تسجل مجريات الجلسة الواحدة وهو ما يرهق الجهات القضائية ويزيد من عدد الوثائق بدلا من التقليل منها.
3. لقد تم التوسيع من نطاق تطبيق المحاكمة عن بعد في ضل الأمر 04/20 مقارنة بالقانون 03/15 حيث أصبح إجراء المحاكمة عن بعد يتم بناء على قرار من الجهات القضائية أو على طلب من احد الخصوم أو دفاعهم بعد إن كان أمرا جوازيا مخولا للمتهم فقط في ظل القانون 03/15.
4. صعوبة تطبيق المحاكمة العادية خاصة في ظل جائحة كورونا أدى إلى تفعيل المحاكمة عن بعد وتبنيها من طرف المشرع الجزائري هو تجسيدا لمبدأ عصرنه العدالة .
5. يمكن للمتهم أو احد أطراف الدعوى الجزائية أو دفاعهم الاعتراض ضد القرار الصادر عن الجهة القضائية المختصة باللجوء إلى المحاكمة عن بعد أمام نفس الجهة القضائية ويكون القرار الصادر في هذه الحالة غير قابل لأي طعن.
6. عدم تسخير الدولة الإمكانيات اللازمة لتفعيل تقنية المحاكمة عن بعد سواء برامج الكترونية أو وسائل تكنولوجيا حديثة مخصصة في هذا المجال.

الاقتراحات

1. ضرورة إعادة النظر في الأمر 04/20وتدارك المشرع الجزائري لثغرات التي تضمنها وإيجاد حلول للإشكاليات القانونية التي يخلقها تطبيق هذه المواد.

2. تسخير الموارد المالية لتوفير الأجهزة المتطورة والتقنيات اللازمة لتحسين جودة الصوت و الصورة وتوزيعها على كل محاكم الوطن .
3. توسيع تطبيق مشروع الحكومة الالكترونية إذ يؤدي بالضرورة إلى تطبيق المحكمة الالكترونية.
4. مواجهة جوانب النقص والقصور التي تتعلق بجودة الإمكانيات المادية وقوة تدفق الانترنت المستخدمة للمحاكمة عن بعد وتجنب انقطاع البث حتى تكون المحاكمة فعالة.
5. النص على عقوبات توقع على كل من يتدخل بتلاعب الإرسال.
6. ضرورة تقديم برامج تدريبية المؤهلة للقضاة كي يتمكنوا من استعمال وسائل معلوماتية وان يكون اجتيازهم للبرامج التدريبية من مسوغات تعينهم .

قائمة المصادر و المراجع.

أولا :الكتب.

1. خالد ممدوح إبراهيم، إبرام العقد الالكتروني، دراسة مقارنة، د ط ، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2020.
2. القاضي حازم محمد الشرع، التقاضي الإلكتروني و المحاكم الالكترونية، دار الثقافة الأردان، 2010.

ثانيا: الأطروحات و الرسائل و المذكرات الجامعية.

أ. الرسائل الجامعية.

1. حمده محمد صالح لحمادي، فكرة التقاضي عن بعد، رسالة تخرج لنيل شهادة ماجستير في الحقوق، تخصص قانون خاص، كلية القانون، جامعة الشارقة، **الإمارات** العربية المتحدة، 2018/ 2019.

أ. المذكرات الجامعية.

1. بناصر هشام، عمي محمد لمين، المحاكمة المرئية عن بعد في ظل القانون 20/ 04 ، مذكرة لنيل شهادة ماستر تخصص قانون جنائي و علوم جنائية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، 2021/ 2022.
2. بن ذيب ليلى، المحاكمة عن بعد في التشريع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة ماستر، تخصص قانون جنائي و علوم جنائية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة العربي التبسي تبسه، 2021/2020.
3. حجا حورية، إجراءات المحاكمة عن بعد، مذكرة لنيل شهادة ماستر، تخصص قانون جنائي و العلوم الجنائية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة زيان عاشور الجلفة 2019/ 2020.
4. حفيظ حليمة، بالخير فيروز، إجراءات التقاضي عن بعد في التشريع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة ماستر، تخصص قانون قضائي ، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي، د ط.
5. حميدة إكرام، تقنية المحادثة المرئية عن بعد في الإجراءات الجزائية، مذكرة لنيل شهادة ماستر، تخصص قانون جنائي و علوم جنائية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة عبد الحميد بن بأديس مستغانم 2022.
6. معافة أيمن، المحاكمة عن بعد في التشريع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة ماستر، تخصص جريمة و أمن عمومي، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة العربي التبسي تبسه ، 2022.
7. ميموني وفاء، ضمانات المحاكمة العادلة من خلال استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد، مذكرة لنيل شهادة ماستر ، تخصص قانون جنائي و علوم جنائية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة مولاي الطاهر سعيدة، 2022/2012.
8. صاهد عبد الحليم، بن داداة أيمن، التقاضي الإلكتروني كآلية لإنجاح نظام العدالة، مذكرة لنيل شهادة ماستر، تخصص قانون الإعلام الآلي و الانترنت، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة محمد البشير الإبراهيمي، برج بوعريريج، 2022/ 2023.
9. خدوسي سعيدة، بوتاتة حسيبة، استعمال الوسائل التكنولوجية الحديثة في إجراءات التقاضي، مذكرة لنيل شهادة ماستر، تخصص القانون الجنائي و العلوم الجنائية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة أكلي محند ولحاج البويرة، 2021/ 2022.

ب. المقالات العلمية.

1. الطاهر ياكر، التقاضي الالكتروني بين الضرورة المعاصرة و واقع النصوص القانونية، مجلة أبحاث قانونية و سياسية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة خميس مليانة، المجلد 08، العدد 02 ، 2023.

2. أمل فوزي، أحمد عوض، تحديات العدالة الرقمية أمام المحاكم المدنية، مجلة الدراسات و البحوث القانونية، كلية التربية الفنية ، جامعة حلوان مصر ، المجلد 05، العدد 02(جوان)،2020.
3. بوخلوط الزين، آلية المحاكمة عن بعد و مبادئ المحاكمة العدالة، مجلة البصائر للدراسات القانونية و الاقتصادية، جامعة عنابة الجزائر، العدد الخاص (ديسمبر)، 2021.
4. بوسا حية أمير، شن تالية وفاء، آثر تقنية المحاكمة المرئية عن بعد على المبادئ الأساسية للمحاكمة العادلة في ضوء الأمر رقم 04/20، مجلة الباحث في العلوم القانونية و السياسية، د ذ ك، د م ، العدد 07، 2022 .
5. بوسام بوبكر، التقاضي المرئي عن بعد في المادة الجزائية و المحاكمة العادلة، مجلة العلوم القانونية و الاجتماعية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة زيان عاشور، الجلفة- الجزائر، المجلد 08، العدد 02، 2023.
6. بوهنتالة ياسين، تقنية المحادثة المرئية عن بعد كآلية لتبسيط إجراءات الدعوى الجزائية، مجلة طبنه للدراسات العلمية و الأكاديمية، المركز الجامعي بربكة –الجزائر، المجلد 04 ،العدد 2021،03.
7. حياطي فاطيمة، نظام التقاضي الالكتروني بين تحسين جودة العمل القضائي و تحديات القضاء الرقمي، مجلة الدراسات القانونية المقارنة، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة ابن خلدون-تيارات،المجلد07،العدد01 2023.
8. يحي عبد العزيز، التقاضي عن بعد و ضمانات المحاكمة العادلة في ظل جائحة كورونا، مجلة المعيار، د ك جامعة قسنطينة، المجلد 27، العدد01، 2023.
9. لرقط فريد، هوام علاوة، التقاضي الالكتروني، مجلة البحوث في العقود و قانون الأعمال، د ك، جامعة باتنة1 الحاج لخضر-الجزائر،المجلد06،العدد04، 2021.
10. عثمانية كواسر، المحاكمة الجزائية عن بعد و رهان ضمانات المحاكمة العادلة في ظل الأمر04/20، مجلة الحقوق و العلوم السياسية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة عباس لغرور خنشلة، المجلد09 العدد02، 2022.
11. شرقي منير، استخدام تقنية المحادثة عن بعد في الإجراءات الجزائية، على ضوء القانون رقم 15/03، د ذ م ، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة باتنة-الجزائر، المجلد01
العدد02(ديسمبر)، 2019.
12. خديجة عبد اللاوي، آثر تطبيق المحاكمة عن بعد على ضمانات المتهم، مجلة البصائر للدراسات القانونية و الاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة بالحاج بوشعيب عين تموشنت(الجزائر)، د م، العدد الخاص(ديسمبر)،2021.

13. خليل الله فليغة، يزيد بوحليط، المحاكمة عن بعد سرعة الإجراءات أم إهدار للضمانات، مجلة العلوم القانونية و السياسية، د ذ ك، جامعة قالمة-الجزائر، المجلد12،العدد01، 2021.
14. خليل محمد، برابح زيان، التقاضي الالكتروني في القانون الجزائري، المجلة الجزائرية للحقوق و العلوم السياسية، د ذ ك، المجلد07، العدد01، 2022.

ثالثا: النصوص القانونية:

أ: القوانين:

1- القانون03/15 المؤرخ في01 فيفري 2015المتعلق بعصرنة العدالة، الجريدة الرسمية العدد 06، 2015.

2- القانون 04/15 المؤرخ في 01فيفري2015 المتعلق بتحديد القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع و التصديق الالكتروني، الجريدة الرسمية، العدد 06، 2015.

ب: الأوامر:

1- الأمر رقم 02/15، المتضمن قانون الإجراءات الجزائية المعدل و المتمم للأمر رقم 66-155، المؤرخ في 08جوان 1966، المؤرخ في 23 جوان 2015، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الصادرة بتاريخ 23 جويلية 2015 العدد40.

2- الأمر رقم 04/20 المؤرخ في30 أوت 2020المعدل و المتمم للأمر رقم 155/66المؤرخ في 8يونيو1966، المضمن قانون الإجراءات الجزائية، الجريدة الرسمية، عدد 51، 2020.

رابعا: المراسيم .

1- المرسوم التنفيذي رقم 162/07المؤرخ في 30مايو 2007 المعدل و المتمم للمرسوم التنفيذي 123/01 المؤرخ في 09 مايو 2001، المتعلق بنظام الاستغلال المطبق على كل نوع من أنواع الشيكات بما فيها ألاسلكية الكهربائية وعلى مختلف خدمات المواصلات السلكية و ألاسلكية، الجريدة الرسمية عدد 37.

خامسا: المواقع الالكترونية.

1 - الموقع الرسمي لوزارة البريد و المواصلات السلكية و اللاسلكية، تاريخ الاطلاع 10-05-2024 التوقيت .13:14

http:www.mpt.gov.dz.
2 - الموقع الالكتروني لهيئة الأمم المتحدة، تاريخ الاطلاع 10-05-2024، التوقيت 13:11.
http: //www .un.org/AR/about-us/un-charter/statute of-the-international-court-of-justice.
3 وزارة العدل الجزائرية، تاريخ الإطلاع10-05-2024، التوقيت 13:17
http:www.mjustice.dz.

الفهرس.

الإهداء

الشكر و العرفان

قائمة المختصرات

مقدمة..... 01

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للمحاكمة عن بعد.....06

المبحث الأول: مدلول المحاكمة عن بعد.....07

المطلب الأول: مفهوم المحاكمة عن بعد.....07

الفرع الأول: تعريف المحاكمة عن بعد 08

الفرع الثاني: شروط المحاكمة عن بعد.....09

الفرع الثالث: أسباب (حالات) المحاكمة عن بعد.....10

الفرع الرابع: نطاق المحاكمة عن بعد.....11
المطلب الثاني: أنواع وصعوبات المحاكمة عن بعد.....13
الفرع الأول: أنواع المحاكمة عن بعد 13
الفرع الثاني: خصائص المحاكمة عن بعد.....14
الفرع الثالث: صعوبات المحاكمة عن بعد.....16
المبحث الثاني: وسائل وآثار المحاكمة عن بعد 19
المطلب الأول: وسائل المحاكمة عن بعد 20
الفرع الأول: الوسائل القانونية 21
الفرع الثاني: الوسائل التقنية 23
الفرع الثالث: الوسائل التأهيلية 24
المطلب الثاني: آثار وأهمية المحاكمة عن بعد 26
الفرع الأول: الآثار الإيجابية 26
الفرع الثاني: الآثار السلبية.....27
الفرع الثالث: أهمية المحاكمة عن بعد.....28
الفصل الثاني: الإطار القانوني للمحاكمة عن بعد 31

المبحث الأول: تقنية المحاكمة عن بعد خلال مراحل الدعوى
.....31

المطلب الأول: الإجراءات المتبعة قبل مرحلة المحاكمة
.....31

الفرع الأول: مرحلة البحث والتحري
.....32

الفرع الثاني: مرحلة التحقيق
القضائي.....33

المطلب الثاني: الإجراءات المتبعة خلال مرحلة المحاكمة
.....35

الفرع الأول: سماع الشهود 35

الفرع الثاني: كيفية سير جلسة المحاكمة
.....36

المبحث الثاني: أثر المحاكمة عن بعد على ضمانات المحاكمة العادلة
.....40

المطلب الأول: استعمالات المحاكمة عن بعد أثناء
التحقيق.....40

الفرع الثاني: استعمال المحاكمة عن بعد أثناء مرحلة المحاكمة
.....42

المطلب الثاني: أثر المحاكمة عن بعد على ضمانات المحاكمة العادلة
.....43

الفرع الأول: أثر اعتماد المحاكمة عن بعد على ضمانات المحاكمة العادلة في مرحلة
التحقيق.....44

الفرع الثاني: أثر اعتماد المحاكمة عن بعد على ضمانات المحاكمة العادلة في مرحلة
المحاكمة 45

الخاتمة 46

قائمة المراجع 48
الفهرس.....52
الملخص 55

الملخص

من خلال هذه الدراسة يظهر أن العالم يشهد مرحلة تطور جديدة و ذلك بفعل التطور العلمي و التكنولوجي في مجال الاتصالات و المعلوماتية التي ساهمت في تقريب المسافات فيما بين الدول، و قد طبق هذا التطور أيضا في المجال القضائي من أجل سرعة الإجراءات القضائية و التقليل من الوقت و الجهد، و كذلك تخفيف العبء على المتقاضين و ضرورة البث في الدعوى في آجال معقولة و تحقيقا للعدالة المنصفة.

و قد أقر المشرع الجزائري بالتقاضي الالكتروني منذ 01أفريل 2015 في المادة 04 من القانون 03/15 المتعلق بعصرنة العدالة ، و لكنه لم يورد بمصطلح التقاضي الالكتروني بل استعمل عبارة المحاكمة المرئية عن بعد و تعني كل جهاز ينقل الصوت و الصورة بواسطة موجات الاتصال الشيء الذي ميزه عن التقاضي العادي، فهو تنظيم تقني معلوماتي إلا أنه لم

يتم العمل به على نطاق واسع إلا من خلال سنة 2020 و بموجب الأمر 20/ 04 المعدل و المتمم لقانون الإجراءات الجزائية، كوسيلة فرضها و باء كورونا لاستمرار النشاط القضائي لتضمنه أحكام جديدة تنظم مسألة المحاكمة عن بعد، غير أن تجسيدها في قطاع العدالة على أرض الواقع ينتج عنه العديد من الإشكاليات القانونية و ذلك بسبب ضعف التنظيم الذي ينظمها و الآلية التي تسيره.

الكلمات المفتاحية:

التقاضي الالكتروني، الانترنت، عصرنه العدالة ، المحاكمة عن بعد، ضمانات المحاكمة العادلة.

A Summary

Through the previous study, it appears that the world is witnessing a new stage of development, due to scientific and technological development in the field of communications and information, which has contributed to bridging distances between countries. This development has also been applied in the judicial field in order to speed up judicial procedures and reduce time and effort, as well as reduce The burden on litigants and the necessity of adjudicating the case within reasonable deadlines to achieve fair justice. The Algerian legislator has recognized electronic litigation since April 1, 2015 in Article 4 of Law No. 15/03 relating to the modernization of justice, but it did not mention the term electronic litigation, but rather used the term “remotely visible court,” which means every device that transmits sound and image using communication waves, which is what distinguished it from litigation. Ordinary, it is an information technology regulation, but it has not been implemented on a large scale, except during the year 2020 under Order 20/04 as a means imposed by Coved 19 to continue judicial activity, as it includes new provisions regulating the issue of remote trial, other than its embodiment in the justice sector on the ground, resulting in Many legal problems due to the weakness of the organization that regulates it and the mechanism that runs it.

Keywords : Electronic litigation, the internet, Modernization of justice, fair trial guarantees, Distance trial.